

مجلة تعظيم الوحيين

مجلة دورية علمية محكمة، تُعنى بنشر بحوث الدراسات القرآنية والسنة النبوية وما يتعلق بهما

موضوعات العدد:

- الأجوبة الجلية عن الأسئلة الخفية لعلي بن محمد المصري (ت: ١١٢٧هـ) تقريرا سورة "المتحنة" و "الصف" - دراسة وتحقيق -
د. ياسر بن عبيد الله بن نجم العصلاني
- عناية الرحمن بقلوب أهل الإيمان في القرآن (دراسة موضوعية)
د. بندر بن سليم عيد العزام الشراري
- المنهج الأسامي في بناء السورة القرآنية على آثار أسماء الله الحسنى (سورة البقرة نموذجاً)
د. توفيق علي علي مراد زبادي
- تقنين هدر الغذاء في ضوء الكتاب والسنة (دراسة اقتصادية شرعية)
د. حامد بن مزيد بن حامد الحربي
- حماية الأموال في ضوء القرآن الكريم والسنة النبوية من منظور تنموي
د. أسامة بن عيد الحجيلي
- زهو الثمر في مصطلح أهل الأثر للشيخ محمد سعيد بن السيد أحمد الحضراوي رحمه الله - دراسة وتحقيقاً -
د. بدوي بن علي بن محمد الكناني الزهراني

- ملحق المجلة لبحوث طلبية الدراسات العليا:
مدلول مصطلح (لا يعرف) وما بنحوه عند الإمام البزار في كتابه (المسند)
بيان بنت عبد الله غنيم الحربي



المملكة العربية السعودية
وقف تعظيم الوحيين - المدينة المنورة
خدمة القرآن الكريم والسنة المطهرة
في بلد الرسول الكريم ﷺ

مَجَلَّةُ تَعْظِيمِ الْوَحْيَيْنِ

مجلة دورية علمية محكمة

تُعنى بنشر بحوث الدراسات القرآنية والسنة النبوية وما يتعلق بهما



حَقُوقُ الطَّبِيعِ مَحْفُوظَةٌ لِمَجَلَّةِ تَعْظِيمِ الْوَحْيَيْنِ

ترخيص وزارة الثقافة والإعلام - الرياض، المملكة العربية السعودية

برقم: (٨٠٤٤)، وتاريخ: ١٤/٤/١٤٣٦ هـ
رقم الإيداع: ٩٩٣٩ / ١٤٣٨
تاريخ: ٢٨ / ١ / ١٤٣٨
ردم: X ٧٧٤ - ١٦٥٨

عناوين المراسلات والاستفسارات

جميع المراسلات تكون باسم رئيس تحرير المجلة:

البريد الإلكتروني للمجلة: mjallah.wqf@gmail.com

مَجَلَّةُ تَعْظِيمِ الْوَحْيَيْنِ، وقف تعظيم الوحيين،

حي الهدا - المدينة المنورة: ص. ب: ٥١٩٩٣، الرمز البريدي: ٤١٥٥٣،
المملكة العربية السعودية.

هاتف المجلة: ٠٠٩٦٦١٤٨٤٩٣٠٠٩

جوال المجلة وواتساب: +٩٦٦ ٥٣٥٥٢٢١٣٠

تويتر: [@mjallahwqf](https://twitter.com/mjallahwqf)

موقع المجلة: WWW.JOURNALTW.COM

بفضل الله وتوفيقه تم اعتماد مجلة تعظيم الوحيين في معامل التأثير والاستشهادات

المرجعية للمجلات العلمية العربية "Arcif" لعام ٢٠٢١ م



المواد العلمية المنشورة في المجلة تُعبّر عن وجهة نظر أصحابها وآرائهم

مَجْلَدُ تَعْظِيمِ الْوَحْيَيْنِ

زَهْوُ الثَّمَرِ فِي مِصْطَلَحِ أَهْلِ الْأَثَرِ
لِلشَّيْخِ مُحَمَّدٍ سَعِيدِ بْنِ السَّيِّدِ أَحْمَدَ
الْحَضْرَاوِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ
- دراسة وتحقيقاً -

د. بَدَوِي بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْكِنَانِيِّ الزَّهْرَانِيِّ

الأستاذ المساعد بقسم القرآن الكريم والدراسات الإسلامية بكلية الشريعة والقانون

بجامعة جدة بجدة - المملكة العربية السعودية

BAMALZHRANI@UJ.EDU.SA

BADAWI_ZAH@YAHOO.COM

مَجْلَدُ تَعْظِيمِ الْوَحْيَيْنِ

مُلَخَّصُ الْبَحْثِ

● موضوع البحث:

دراسة وتحقيق لرسالة (زهو الثمر في مصطلح أهل الأثر) لمحمد سعيد بن أحمد الحضراوي.

● أهمية البحث:

لم أقف للمؤلف على كتابٍ أو رسالة مطبوعةٍ غير هذا المخطوط، مما يزيد من قيمة البحث.

● هدف البحث:

المساهمة في إثراء المكتبة العلمية الحديثة بإخراج هذا المخطوط للعلن وتحقيقه تحقيقاً علمياً.

● مشكلة البحث:

قيمة المخطوط العلمية، حيث يعدُّ من الرسائل الصغيرة التي حوت الكثير من أنواع علوم الحديث.

● نتائج البحث:

- تحرير ترجمة المؤلف لاشتباه اسمه باسم عمّه، من مراجعها التي اختصرت ترجمته اختصاراً موجزاً.

- حوت الرسالة كثيراً من أنواع علوم الحديث، بلغت (٣٧) سبعة وثلاثين نوعاً.

- أحسن المؤلف في هذه الرسالة في الاختصار والجمع والترتيب.

● الكلمات الدالة (المفتاحية):

تحقيق، زهو الثمر، مصطلح، الأثر، الحضراوي

المقتطف

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً، أما

بعد:

فمِمَّا حَقُّهُ أَنْ يُحَقَّقَ وَيُجَرَّجَ للوجود كتبُ أهل العلم المخطوطة، التي تَزخر بها مكتبات العلم والعالم، والتي سَطَّرت بمحابر النُّور، ودُوِّنت بمدادِ العلم والفهم والتقعيد والتحقيق، ومن تلك المخطوطات: ماخطَّه يراعُ الشيخ محمد سعيد بن السيد أحمد الحضراوي رَحِمَهُ اللهُ ورقمَه بنانه، في رسالته المُسمَّاة بـ: (زَهُو^(١) الثَّمَرِ فِي مُصْطَلَحِ أَهْلِ الْأَثَرِ)، والتي تناول فيها أنواع علوم الحديث.

وقد اطلعت على المخطوط فألفيته مفيداً في بابِه؛ فأردت أن يخرجَ إلى النُّور، ويعمَّ به النَّفع، ويكون فيه خدمة للمكتبة الإسلامية بوجهٍ عام، والحديثية بوجهٍ خاص.

● أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

١- قيمة المخطوط العلمية، حيث يعدُّ من الرسائل الصغيرة التي حوت الكثير من أنواع علوم الحديث.

٢- لم أقف للمؤلِّف على كتابٍ أو رسالة مطبوعةٍ غير هذا المخطوط، مما يزيد من قيمة البحث.

٣- المساهمة في إثراء المكتبة العلمية الحديثية بإخراج هذا المخطوط للعلن.

(١) الزَّهْوُ: المنظر الحسن، والزهو: البسر الملون، يقال: إذا ظهرت الحمرة والصفرة في النخل فقد ظهر فيه الزهو. انظر: لسان العرب، باب الواو والياء، فصل الزاي، مادة زها (١٤ / ٣٦٢)؛ القاموس المحيط، باب الواو والياء، فصل الزاي، مادة: الزهو (ص ١٢٩٣).

الدراسات السابقة:

بعد البحث والاطلاع والتحري والسؤال لم أقف على مَنْ قام بتحقيق هذه المخطوطة حسب علمي واطلاعي وسؤالي، والله أعلم.

منهج البحث:

- ١- اعتمدت على نسخة وحيدة فريدة لم أجد غيرها.
- ٢- نسخت المخطوط حسب قواعد الرسم الإملائي المعاصر، مع مراعاة علامات الترقيم حسب المنهج العلمي.
- ٣- خرّجت الأحاديث من مصادرها الأصلية، فإن نص المؤلف على كتاب اكتفيت به في التخريج.
- ٤- وثقت النُّقول من مصادرها.
- ٥- وضّحت معاني الكلمات الغريبة، والمصطلحات العلمية التي تحتاج إلى توضيح.
- ٦- علّقت على ما يحتاج إلى تعليق أو بيان بإيجاز.
- ٧- يتم المقارنة فيما فيه إشكال بالمخطوط مع كتب المصطلح المشهورة المذكورة بالهامش واعتماد الصواب حسب ما يقتضيه السياق.

● خطة البحث:

المقدمة: وتتضمن أهمية الموضوع وأسباب اختياره، والدراسات السابقة، وخطة البحث، ومنهجه.

الفصل الأول: التعريف بالمؤلف، والمخطوط، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: التعريف بالمؤلف، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: اسمه، ونسبه، ومولده، ووفاته.

المطلب الثاني: حياته العلمية.

المطلب الثالث: مؤلفاته.

المبحث الثاني: التعريف بالمخطوط، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: اسم الكتاب، وتوثيق نسبه إلى مؤلفه.

المطلب الثاني: وصف النسخ الخطية، ونماذج منها.

الفصل الثاني: النص المحقق.

الخاتمة: وفيها أبرز النتائج، والتوصيات.

ثبت المصادر والمراجع.





الفصل الأول

التعريف بالمؤلف، والمخطوط، وفيه مبحثان

المبحث الأول: التعريف بالمؤلف، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: اسمه، ونسبه، ومولده، ووفاته^(١).

اسمه، ونسبه: محمد سعيد بن أحمد بن محمد الحضراوي^(٢) المكي^(٣).

مولده: تاريخ ولادته لا يعرف على وجه التحديد سوى ما ذكره الدهلوي (ت: ١٣٥٥ هـ) على التقريب، بأنه وُلِدَ بمكة المكرمة، في أوائل القرن الرابع عشر، أو في آخر الثالث عشر^(٤).

وفاته: كذا تاريخ وفاته لا يُعرف، وأما مكانها فقد توفي بمكة، ودفن بالمعلاة، وفي ذلك يقول العلامة عبد الله الغازي (ت: ١٣٦٥ هـ) في كتابه (نثر الدرر في تذييل نظم الدر) والأصل له كذلك، - وهما مطبوعان معاً بتحقيق عبد الملك بن دهيش - (ص ٥٨٤ هـ): "توفي بمكة، ودفن بالمعلاة، ولم يُعلم تاريخ وفاته".

ويستفاد مما ذكره نهاية المخطوط أنه كان حيًّا في تاريخ (١٣٥٥ هـ) وألفه في ريعان شبابه؛ فقد وصفه الدهلوي (ت: ١٣٥٥ هـ) بالشاب، مما يفيد بأنه كان حيًّا سنة وفاة الدهلوي^(٥).



(١) انظر: فيض الملك الوهاب المتعالي بأبناء القرن الثالث عشر والتوالي، (ص ١٥٣٥).
(٢) الحضراوي: نسبة إلى بلدة بالمنصورة من أعمال مصر. انظر: فيض الملك الوهاب المتعالي بأبناء القرن الثالث عشر والتوالي، (ص ١٥٣٥).
(٣) انظر: فيض الملك الوهاب المتعالي بأبناء القرن الثالث عشر والتوالي، (ص ١٥٣٥).
(٤) المرجع السابق.
(٥) المرجع السابق.

المطلب الثاني: حياته العلمية:

نشأ الشيخ محمد سعيد في مكة، نشأة صالحة في أسرة علمية (آل الحضراوي)، عُرِفَت بالعلم واشتهرت به. فقد كان جدّه: الشيخ محمد بن أحمد، بن أحمد، بن عبده (شيخ الإسلام، المفتي، الحنفي)، بن أحمد، بن أحمد، بن حسن، بن سعد، بن مسعود، اشتهر بالأمانة والسياسية، ولقبه الدهلوي بـ "كاتب الدولتين، وصاحب الرياستين" مما يدلُّ على وجاهته، توفي بمكة (١٣٠٥هـ) ^(١).

وأما والده فهو: أحمد، بن محمد، بن أحمد، الحضراوي، المكي، الشافعي (ت: ١٣٢٦هـ)، حفظ القرآن وهو صغير، وطلب العلم وحفظ المتون وعرضها على علماء عصره، وأخذ عنهم. وتفقه على عددٍ من الأسيّاح، وكان من علماء عصره المبرّزين في وقته، ثم سافر إلى مكة واشتغل بالتأليف من مؤلفاته: (تاريخ جدة)، (تاريخ الطائف)، (نزهة المحدثين في بيان اتصال السند إلى المؤلفين)، (الخطط المكية)، (نزهة الفُكر، فيما مضى من الحوادث والعبر، في تراجم رجال القرن الثاني عشر والثالث عشر)، و(سراج الأئمة في تخريج أحاديث كشف الغمة)، و(حسن الصفا لجيران الملتزم والصفا)، و(العقد الثمين في فضائل البلد الأمين)، و(مختصر حُسن الصفا والابتهاج، في ذكر مَنْ وَلِيَّ إمارة الحاج)، وغير ذلك ^(٢).

وأما عمّه (وهو من يشتهر اسمه باسم ابن أخيه: المؤلّف) فهو: محمد سعيد، بن محمد؛ كان أديباً شاعراً، لا صلة له بالعلم الشرعي، ولم تُذكر له مؤلفات، تعلّم الخط وبرع فيه، واقتصر على مطالعة كتب التاريخ والأدب وأشعار العرب، وارتحل مع والده إلى الأستانة، وتعلّم فيها اللغة التركية، وأتقنها ^(٣).

ففي محيط هذه العائلة العلميّة وأجوائها نشأ المؤلّف وترعرع وتربى؛ فحفظ القرآن، وقرأ

(١) انظر ترجمته: فيض الملك الوهاب المتعالي بأبناء القرن الثالث عشر والتوالي، (ص ١٢٧٣).

(٢) انظر ترجمته في: إفادة الأنام بذكر أخبار بلد الله الحرام، (٢/ ٢٥٢-٢٥٣)؛ فيض الملك الوهاب المتعالي بأبناء القرن الثالث عشر والتوالي، (ص ٢٩٢-٢٩٦)؛ فهرس الفهارس، (١/ ٣٤٧-٣٤٨)؛ الأعلام، للزركلي، (١/ ٢٤٩)؛ كتاب دور علماء مكة المكرمة في خدمة السنة والسيرة النبوية، (ص ٥٠).

(٣) انظر: فيض الملك الوهاب المتعالي بأبناء القرن الثالث عشر والتوالي، (ص ١٥٣١ - ١٥٣٥).

على أفاضل مكة، وبرع في الفنون، حتى درس ونظم ونثر، قال عنه الدهلوي (ت: ١٣٥٥ هـ):
"الشاب الصالح، العامل الكامل، الشيخ محمد سعيد، بن أحمد، بن محمد الحضراوي، المكي
الشافعي، فإنه قد وُلِدَ في أوائل القرن الرابع عشر، أو في آخر الثالث عشر، وقرأ على أفاضل
مكة، وبرع في الفنون، حتى درس ونظم ونثر، وألف" (١).

● المطلب الثالث: مؤلفاته.

ترك الشيخ محمد سعيد الحضراوي عدة من مؤلفات: في علم مصطلح الحديث، والبيان،
والتاريخ، وكان مما وقفت عليه:

١ - زَهْو الثَّمَر في مسائل مصطلح أهل الأثر، وهو كتابنا الذي نحققه.

٢ - نظم المقولات (٢).

٣ - شرح مولد الديبع (٣).



(١) انظر: فيض الملك الوهاب المتعالي بأبناء القرن الثالث عشر والتوالي، (ص ١٥٣٥).
(٢) انظر: فيض الملك الوهاب المتعالي بأبناء القرن الثالث عشر والتوالي، (ص ١٥٣٥).
(٣) المرجع السابق.

المبحث الثاني:

التعريف بالمخطوط وفيه ثلاثة مطالب:

● المطلب الأول: تحقيق اسم الكتاب، وتوثيق نسبته إلى مؤلفه.

تحقيق اسم الكتاب: ورد اسم الكتاب في غلاف المخطوطة باسم: (زهو الثمر في مصطلح أهل الأثر)، ولم أجد له إلا هذا الاسم.

توثيق نسبة الكتاب إلى المؤلف: مما يدل على أن الكتاب للشيخ محمد سعيد بن أحمد الحضراوي: أنه نسب اسم الكتاب إليه في غلاف المخطوطة، وأثبتته أحد كتب الفهارس له بناء على ذلك^(١).

● المطلب الثاني: منهج المؤلف:

١ - من مقاصد التأليف: الاختصار والجمع والترتيب.

وقد أحسن المؤلف فيها من خلال هذه الرسالة^(٢)؛ حيث ابتدأها بعقد مقارنة بين الدراية والرواية^(٣). ثم ذكر بعدها (٣٧) سبعة وثلاثين نوعاً من أنواع علوم الحديث، - والتي أوصلها ابن الصلاح في كتابه (المقدمة) إلى خمسة وستين نوعاً -.

فقد قسم المؤلف أحوال السند والمتن وصفاتها إلى ثلاثة أقسام، كالتالي: تسعة عشر خاصة بالمتن (ابتدأها بالتواتر واختتمها بالموضوع)، وثمانية خاصة بالسند (ابتداءً بالمتصل وانتهاءً بالعنونة)، وعشرة مشتركة بينهما (ابتداءً بالصحيح وانتهاءً بالمُعَلَّل).

(١) انظر: مركز الملك فيصل، خزانة الأدب، (١٢١ / ١٩٩).

(٢) انظر على سبيل المثال: (ص ١٤، ٣١، ٣٦، ٤٣).

(٣) انظر: (ص ١٣ - ١٤).

٢- للمؤلف ضمن رسالته هذه عدّة تحريرات وعدّة تعقبات، نورد منها ما يلي:

- تحرير القول في المغايرة بين المرسل والمنقطع^(١).
- تعقبه على من سبقه^(٢).
- سعيه للتمييز بين الأقوال المختلفة^(٣).
- يومئ إلى التوافق بين الزرقاني شارح البيقونية وابن الصلاح، ومخالفة ابن حجر لهما في النخبة^(٤).
- يميل حين الاختلاف إلى ما صحّحه جمهور المحدثين^(٥).
- يظهر أن المؤلف قد اختصره كتابه من كتاب (نزهة النظر) لابن حجر، وقد دل على بعض المواضع التي اتفق فيها مع نزهة النظر، في التعاريف، مثل تعريف المتواتر، والمشهور، وفي الشروط مثال ذلك شروط المتواتر، وكذلك في التمثيل لما يورده^(٦).

المطلب الثالث: وصف النسخة الخطية، ونماذج منها:

للكتاب نسخة فريدة محفوظة في مكتبة الملك عبد العزيز في المدينة المنورة، مجموعة الشيخ عمر حمدان، ضمن مجموع برقم (١٠٩)، وتبدأ من لوحة (١١٩ أ) وتنتهي في لوحة (١٢٦ ب). وتقع في (٨) لوحات، كل لوحة تحتوي على وجهين، والوجه يحتوي على (٢٢-٢٤) سطر، والسطر يحتوي على (١٢-١٧) كلمة.

والمخطوط كُتب بخط واضح، وهو بخط المؤلف، وقد انتهى من تبييضه في ليلة الأحد

(١) انظر: (ص ١٧)، حيث قال بعدها: "وليس كذلك لما حرّناه، وقُلَّ من نَبَّه على النُّكْتة في ذلك، والله أعلم".
(٢) انظر: (ص ٢٢)؛ حيث قال: "وقولنا: فمثل هذا إلخ، من كلام الأجهوري محشي شرح البيقونية، وفيه نظر...".
(٣) انظر: (ص ٢٥).
(٤) انظر: (ص ٣٠)، في الرابع من صفات الإسناد (المنقطع).
(٥) كما في حكم الإسناد المعنعن. انظر: (ص ٣٣).
(٦) انظر: (ص ١٣، ١٤، ٢٤) من هذا المخطوط.

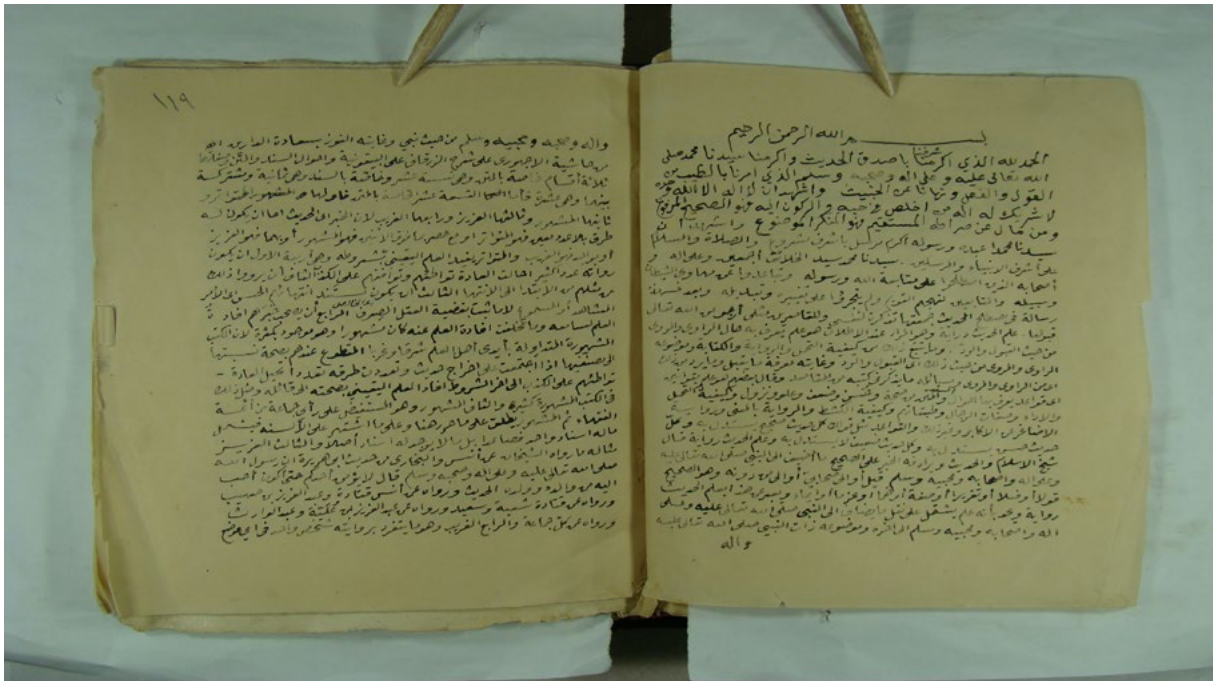
الثانية والعشرين من شهر ربيع الآخر سنة (١٣٥٥هـ). وقد يعلق أو يثبت بهامش المخطوط ما يستدعي التعليق.

وأوله: "الحمد لله الذي أكرمنا بأصدق الحديث، وأكرمنا بسيدنا محمد - صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم - الذي أمرنا بالطيب من القول والفعل، ونهانا عن الخبيث، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، إلهٌ من أخلص في حبه والركون إليه فهو الصحيح المرفوع، ومن مال عن صراطه المستقيم فهو المنكر الموضوع". وآخره: "عدد جواهر فردة كل ما وسعه وأحاط به جميع صفاتك ما دامت ذاتك وصفاتك، اللهم تصدق بقبوله ... وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم، والحمد لله رب العالمين".

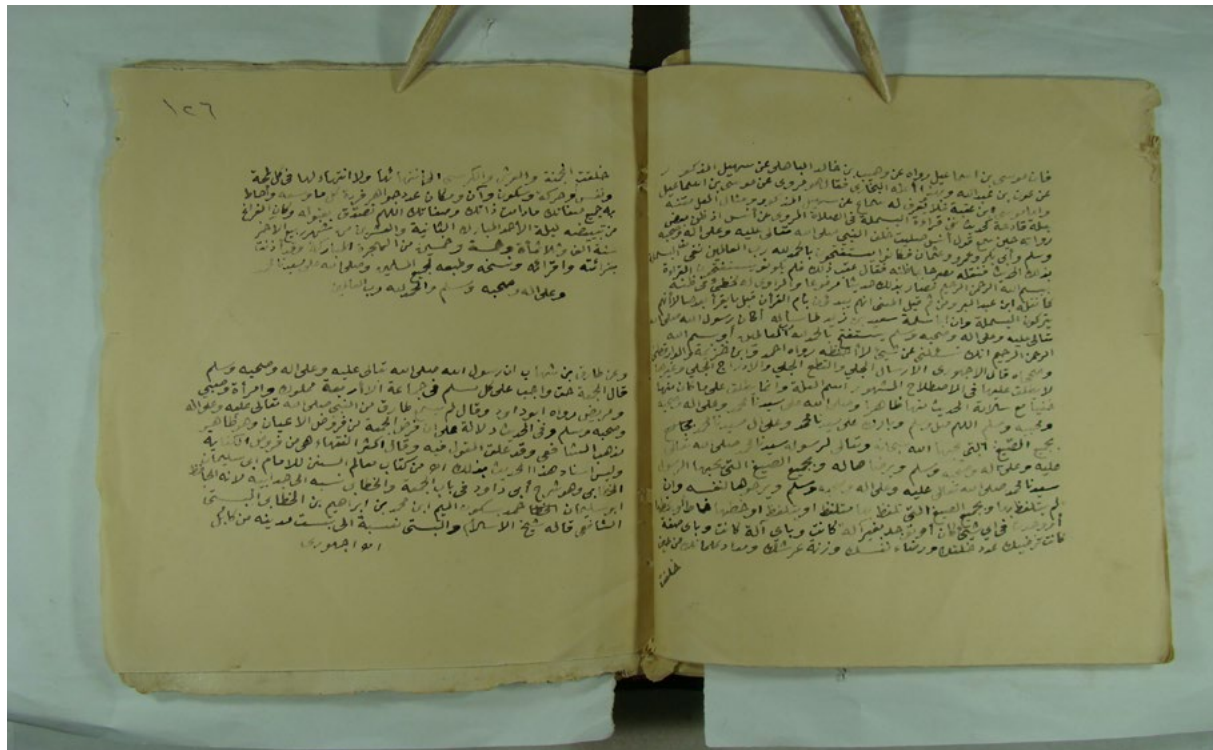


نماذج من المخطوط

الصورة الأولى من المخطوط



الصورة الأخيرة من المخطوط





الفصل الثاني:

النص المحقق

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي أكرمنا ^(١) بأصدق الحديث، وأكرمنا [بسيدنا] ^(٢) محمد - صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم - الذي أمرنا بالطيب من القول والفعل، ونهانا عن الخبيث، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، إلهٌ من أخلص في حبه والركون إليه فهو الصحيح المرفوع، ومن مال عن صراطه المستقيم فهو المنكر الموضوع، وأشهد أن سيدنا محمدًا عبده ورسوله، أكرم مرسل بأشرف مشروع، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، سيدنا محمد سيد الخلائق أجمعين، وعلى آله وأصحابه الذين اصطلحوا على متابعة الله ورسوله، وتباعدوا عن مهاوي الشيطان وسبيله، والتابعين لنهجهم القويم، ولم يتجرؤوا على تغييره وتبديله.

وبعد: فهذه رسالة في مصطلح الحديث جمعتها تذكرة لنفسي وللقاصرين مثلي، أرجو من الله تعالى قبولها.

علم الحديث دراية وهو: المراد عند الإطلاق هو: علم يعرف به حال الراوي والمروي من حيث القبول والرد، وما يتبع ذلك من كيفية التحمل والرواية والكتابة ^(٣).

وموضوعه: الراوي والمروي من حيث ذلك، أي: القبول والرد ^(٤).

وغايته: معرفة ما يقبل وما يرد من ذلك، أي: من الراوي والمروي ^(٥).

ومسائله: ما يذكر في كتبه من المقاصد ^(٦)، وقال بعضهم: هو علم بقوانين - أي: قواعد -

(١) في المخطوط: وضع كلمة (شرفنا) فوق كلمة (أكرمنا) دون شطب.

(٢) في المخطوط: (سيدنا)، والمثبت هو الأنسب.

(٣) البواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر، (١/ ٢٣٠).

(٤) انظر: تدريب الراوي، (١/ ٢٦)؛ توضيح الأفكار، (١/ ١٤)؛ حاشية الأجهوري على شرح الزرقاني، (ص ٣٢).

(٥) انظر: البواقيت والدرر، (١/ ٢٣١)؛ توضيح الأفكار، (١/ ١٤)؛ حاشية الأجهوري، (ص ٣٢).

(٦) انظر: البواقيت والدرر، (١/ ٢٣١)؛ حاشية الأجهوري، (ص ٣٢).

يعرف بها أحوال السند والمتن من صحة، وحسن، وضعف، وعلو ونزول، وكيفية التحمل، والأداء، وصفات الرجال وطبقاتهم، وكيفية الكشف، والرواية بالمعنى، ورواية الأصاغر عن الأكابر، وغير ذلك.

والقواعد مثل قولك: كل حديث صحيح يُستدل به، وكل حديث حسن يُستدل به، وكل حديث ضعيف لا يُستدل به.

وعلم الحديث رواية: قال شيخ الإسلام^(١): "والحديث - ويرادفه الخبر على الصحيح -: ما أضيف إلى النبي - صلى الله تعالى عليه وعلى آله وأصحابه ومحبيه وسلم -"، قيل: أو إلى صحابي، أو إلى من دونه، وهو الصحيح^(٢) قولاً، أو فعلاً، أو تقريراً، أو صفة، أو همماً، أو عزماً، أو إيماءً^(٣)، ويعبر عن هذا بعلم الحديث رواية، ويحدُّ بأنه: علمٌ يشتمل على نقل ما يضاف إلى النبي - صلى الله تعالى عليه وعلى آله وأصحابه ومحبيه وسلم - إلى آخره^(٤).

وموضوعه: ذات النبي - صلى الله تعالى عليه [١١٩/أ] وآله وصحبه ومحبيه وسلم - من حيث [إنه]^(٥) نبي^(٦).

وغايته: الفوز بسعادة الدارين. ا.هـ. من حاشية الأجهوري على شرح الزرقاني على البيقونية^(٧).

(١) المقصود بشيخ الإسلام هنا: زكريا الأنصاري، في كتابه (فتح الباقي بشرح ألفية العراقي)، (١/٩١).

(٢) قوله: "وهو الصحيح" ليست في المطبوع من حاشية الأجهوري على شرح الزرقاني، وفتح الباقي.

(٣) قوله: "أو همماً أو عزماً أو إيماءً" ليست في المطبوع من حاشية الأجهوري، وفتح الباقي.

(٤) في المطبوع من حاشية الأجهوري وفتح الباقي: "ويحدُّ بأنه علم يشتمل على نقل ذلك".

(٥) تم إضافة كلمة (إنه) بعد كلمة (حيث) لأن السياق يقتضيها.

(٦) قال السيوطي في تدريب الراوي، (١/٢٧): "لم يزل شيخنا العلامة محيي الدين الكافيجي يتعجب من قوله: إن موضوع

علم الحديث ذات الرسول، ويقول: هذا موضوع الطب، لا موضوع الحديث".

(٧) حاشية الأجهوري، (ص ٣١-٣٢). وانظر: فتح الباقي، (١/٩١).

وأحوال السند والمتن وصفاتها ثلاثة أقسام:

خاصة بالمتن: وهي تسعة عشر.

وخاصة بالسند: وهي ثمانية.

ومشتركة بينهما: وهي عشرة.

فأما التسعة^(١) عشر الخاصة بالمتن:

فأولها: المتواتر^(٢)، وثانيها: المشهور، وثالثها: العزيز، ورابعها، الغريب؛ لأن الخبر - أي الحديث - إما أن يكون له طرق بلا عدد معين فهو المتواتر، أو مع حصر بما فوق الاثنين فهو المشهور، أو بهما فهو العزيز، أو بواحد فهو الغريب. والمتواتر يفيد العلم اليقيني بشروطه وهي أربعة^(٣):

الأول: أن يكون رواه عددًا [كثيرًا]^(٤) أحالت العادة تواطؤهم وتوافقهم على الكذب.

الثاني: أن يرووا ذلك عن مثلهم من الابتداء إلى الانتهاء.

الثالث: أن يكون مستند انتهائهم الحس، أي الأمر المشاهد أو المسموع، لا ما ثبت بقضية العقل الصرف، أي الخالص.

الرابع: أن يصحب خبرهم إفادة العلم لسامعه. وما تخلفت إفادة العلم عنه كان مشهورًا^(٥).

(١) في المخطوط: "الثما" ثم شطبها وأثبت كلمة "التسعة".

(٢) في المخطوط: "المشهور" ثم شطبها وأثبت كلمة "المتواتر".

(٣) نزهة النظر، (ص ٤٣)؛ فتح المغيث، (٤/ ١٥-١٦)؛ إسبال المطر، (ص ١٩٦).

(٤) في المخطوط: "كثير"، والمثبت هو الصواب.

(٥) نزهة النظر، (ص ٤٣)؛ اليواقيت والدرر، (١/ ٢٤٧).

وهو موجود بكثرة^(١)؛ لأن الكتب المشهورة المتداولة بأيدي أهل العلم شرقاً وغرباً، المقطوع عندهم بصحة نسبتها إلى مصنفها إذا اجتمعت على إخراج حديث وتعددت طرقه تعدداً تحيل العادة تواطؤهم على الكذب إلى آخر الشروط، أفاد العلم اليقيني بصحته إلى قائله، ومثل ذلك في الكتب المشهورة كثير^(٢).

والثاني: المشهور^(٣) وهو: المستفيض على رأي جماعة من أئمة الفقهاء^(٤)، ثم المشهور يطلق على ما حرّر هنا، وعلى ما اشتهر على الألسنة^(٥)، فيشمل ما له إسناد واحد فصاعداً، بل ما لا يوجد له إسناد أصلاً^(٦).

والثالث: العزيز^(٧)، مثاله: ما رواه الشيخان عن أنس، والبخاري من حديث أبي هريرة؛ أن رسول الله - صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم - قال: «لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده»^(٨)، الحديث.

ورواه عن أنس: قتادة، وعبد العزيز بن صهيب، ورواه عن قتادة: شعبة وسعيد، ورواه

(١) أي المتواتر. انظر: نزهة النظر، (ص ٤٥).

(٢) نزهة النظر، (ص ٤٥-٤٦).

(٣) قال ابن حجر في نزهة النظر، (ص ٤٦): "ما له طرق محصورة بأكثر من اثنين، وهو المشهور عند المحدثين"؛ وانظر:

قفو الأثر، (ص ٤٦-٤٧)؛ فتح الباقي، (٢/ ١٢٤).

(٤) انظر: نزهة النظر، (ص ٤٦)؛ فتح المغيث، (٤/ ١٠)؛ تدريب الراوي، (٢/ ٦٢١)؛ اليواقيت والدرر، (١/ ٢٧٢).

(٥) ألف المحدثون في هذا الباب مصنفات عدة، وبينوا أن فيها من الأحاديث ما لا أصل له، ومما أولف في ذلك: المقاصد

الحسنة السخاوي. الدرر المنتشرة للسيوطي، وغيرها.

(٦) انظر: نزهة النظر، (ص ٤٧)؛ فتح المغيث، (٤/ ١٣)؛ تدريب الراوي، (٢/ ٦٢١-٦٢٢).

(٧) قال ابن حجر في نزهة النظر، (ص ٤٧): العزيز: "وهو ألا يرويه أقل من اثنين عن اثنين". وانظر: فتح المغيث، (٤/ ٩)؛

قفو الأثر، (ص ٤٧).

(٨) حديث أنس: أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب: حب الرسول ﷺ من الإيمان، (١/ ١٢) برقم (١٥)؛

ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب: محبة رسول الله ﷺ أكثر من الأهل والولد والناس أجمعين ونفي الإيمان

على من لم يحب هذه المحبة، (١/ ٤٩) برقم (٧٧ و ٧٨)، من طريق عبد العزيز بن صهيب و قتادة عن أنس، قال: قال النبي

ﷺ: «لا يؤمن أحدكم، حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين».

وحديث أبي هريرة: أخرجه البخاري (١/ ١٢) برقم (١٤) في ذات الكتاب والباب؛ من طريق أبي الزناد عن الأعرج

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «فوالذي نفسي بيده، لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده

وولده».

عن عبد العزيز: ابن عُليّة وعبد الوارث، ورواه عن كل جماعة.

والرابع: الغريب، وهو ما يتفرد بروايته شخص واحد في أي موضع [١١٩/ب] وقع التفرد به من السند^(١)، على ما ينقسم إليه الغريب من الغريب المطلق والغريب النسبي^(٢).

والثلاثة الآتية بعد المتواتر آحاد، وفيها المقبول والمردود؛ لتوقف الاستدلال بها على البحث عن أحوال روايتها، دون الأول فكله مقبول.

ثم الغرابة إما أن تكون في أصل السند، وهو طرفه الذي فيه الصحابي، أو لا، بأن يكون التفرد في أثائه، كأن يرويه عن الصحابي أكثر من واحد، ثم ينفرد بروايته عن واحد منهم شخص واحد.

فالأول: الفرد المطلق^(٣) وهو الخامس من الأقسام، كحديث النهي عن بيع الولاء وعن هبته^(٤)، تفرد به عبد الله بن دينار عن بن عمر^(٥).

والثاني: الفرد النسبي، وهو السادس منها، وسمي نسبياً لكون التفرد فيه حصل بالنسبة إلى شخص معين، وإن كان الحديث في نفسه مشهوراً^(٦)، ويقل إطلاق الفردية عليه؛ لأن الغريب والفرد مترادفان لغةً واصطلاحاً، إلا أن أهل [الاصطلاح]^(٧) غايروا بينهما من حيث كثرة الاستعمال وقوّته؛ فالفرد أكثر ما يطلقونه على الفرد المطلق، والغريب أكثر ما يطلقونه على الفرد النسبي، وهذا من حيث إطلاق الاسم عليهما^(٨)، وأما من حيث استعمالهم الفعل المشتق

(١) انظر: نزهة النظر، (ص ٥٠)؛ مختصر علوم الحديث، لابن كثير، (ص ١٦٦).

(٢) نزهة النظر، (ص ٥٠)؛ اليواقيت والدرر، (١/٢٩٢).

(٣) نزهة النظر، (ص ٥٥-٥٦). قال العراقي في شرح التبصرة والتذكرة، (١/٢٦٨): "وهو ما ينفرد به واحد عن كل أحد".

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العتق، باب: بيع الولاء وهبته، (٣/١٤٧) برقم (٢٥٣٥)؛ ومسلم في صحيحه، كتاب

العتق، باب: باب: النهي عن بيع الولاء وعن هبته، (٤/٢١٦) برقم (٣٧٨١).

(٥) قال مسلم في صحيحه، (٤/٢١٦): "الناس كلهم عيال على عبد الله بن دينار في هذا الحديث".

(٦) انظر: نزهة النظر، (ص ٥٧)؛ اليواقيت والدرر، (١/٣٢٢)؛ إسهال المطر، (ص ٢١٩).

(٧) في المخطوط (الاصطلاح)، والمثبت هو الأنسب.

(٨) انظر: نزهة النظر، (ص ٥٧)؛ الغاية شرح الهداية (ص ١٨٧)؛ فتح المغيث (٤/٦).

فلا يفرقون، فيقولون في المطلق والنسبي: تفرد به فلان، أو أغرب به فلان^(١)، وقريب من هذا [اختلافهم]^(٢) في المنقطع والمرسل هل هما متغايران أو لا؟ فأكثر المحدثين على التغاير، لكنه عند إطلاق الاسم، وأما عند استعمال الفعل المشتق فيستعملون الإرسال فقط، فيقولون: أرسله فلان، سواء كان ذلك مرسلًا أم منقطعًا^(٣).

ومن ثم أطلق غير واحد ممن لم يلاحظ مواضع استعمالهم على كثير من المحدثين، أنهم لا يغيرون بين المرسل والمنقطع، وليس كذلك لما حرّراه، وقلّ من نبّه على النكتة في ذلك، والله أعلم^(٤).

والسابع: المرفوع، وهو ما انتهى إليه السند إذا كان هو النبي - صلى الله تعالى عليه وعلى آله وأصحابه وسلم - تصريحًا أو حكمًا من قوله، أو فعله، أو تقريره^(٥).

مثال المرفوع من القول تصريحًا: أن يقول الصحابي: سمعت النبي - صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم - يقول كذا، أو حدثنا رسول الله - صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم - بكذا، أو يقول هو أي الصحابي أو غيره، تابعًا كان أو تابع تابعي: قال رسول الله - صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم - كذا، أو عن رسول الله أنه قال كذا، أو نحو ذلك^(٦).

(١) انظر: نزهة النظر، (ص ٥٧)؛ فتح المغيث، (٦/٤)؛ شرح النخبة للقاري، (ص ٢٤٠).

(٢) في المخطوط، (اختلاف) والمثبت هو الأنسب.

(٣) انظر: نزهة النظر، (ص ٥٧)؛ فتح المغيث، (١/١٩٦)؛ اليواقيت والدرر، (١/٣٢٩-٣٣٠).

(٤) هذا كلام ابن حجر في نزهة النظر، (ص ٥٧-٥٨).

(٥) قال ابن حجر في نزهة النظر، (ص ١٠٦): "والمتن: هو غاية ما ينتهي إليه الإسناد من الكلام، وهو إما أن ينتهي إلى النبي صلى الله عليه وسلم، ويقتضي لفظه - إما تصريحًا أو حكمًا - أن المنقول بذلك الإسناد من قوله صلى الله عليه وسلم، أو من فعله، أو من تقريره".

قال الزرقاني في شرح البيقونية، (ص ٩٣-٩٤): "وما أضيف" أي: أضافه صحابي أو تابعي أو من بعدهما ولو منّا الآن للنبي صلى الله عليه وسلم قولاً، أو فعلاً، أو تقريراً، أو صفة، تصريحًا أو حكمًا هو "المرفوع" سواء اتصل بإسناده أم لا".

(٦) انظر: نزهة النظر، (ص ١٠٦)؛ شرح النخبة، للقاري، (ص ٥٤٦-٥٤٧)؛ اليواقيت والدرر، (٢/١٧٦).

ومثال [١٢٠/أ] المرفوع من الفعل تصریحًا: أن يقول الصحابي: رأيت رسول الله - صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم - فعل كذا، أو يقول هو أو غيره: كان رسول الله - صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم - يفعل كذا^(١).

ومثال المرفوع من التقرير تصریحًا: أن يقول الصحابي: فعلت بحضرة النبي - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - كذا، أو يقول هو أو غيره: فعل فلان بحضرة النبي - صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم - كذا، ولا يذكر إنكاره لذلك^(٢).

ومثال المرفوع من القول حكمًا لا تصریحًا: أن يقول الصحابي الذي لم يأخذ عن الإسرائيليات^(٣) ما لا مجال للاجتهاد فيه، ولا له تعلُّق ببيان لغةٍ أو شرحٍ غريب؛ كالإخبار عن الأمور الماضية من بدء الخلق، وأخبار الأنبياء، أو الآتية، كالملاحم^(٤)، والفتن، وأحوال يوم القيامة، وكذا الإخبار عما يحصل بفعله ثواب مخصوص، أو عقاب مخصوص.

وإنما كان له حكم المرفوع؛ لأن إخباره بذلك يقتضي مخبرًا له، وما لا مجال للاجتهاد فيه يقتضي موقوفًا - أي معلما - للقائل به، ولا موقوف للصحابة إلا النبي - صلى الله تعالى عليه

(١) انظر: نزهة النظر، (ص ١٠٦)؛ شرح النخبة، للقاري، (ص ٥٤٧).

(٢) انظر: نزهة النظر، (ص ١٠٦)؛ شرح النخبة، للقاري، (ص ٥٤٨)؛ اليواقيت والدرر، (٢/ ١٧٧-١٧٨).

(٣) الإسرائيليات، لغة: جمع مفردة إسرائيلية، نسبة إلى بني إسرائيل، وإسرائيل كلمة عبرانية تعني عبد الله، وإسرائيل هو نبي الله يعقوب بن إسحاق عليهما السلام، وإليه ينتسب بنو إسرائيل. واصطلاحًا: هي قصة أو حادثة تروى عن مصدر إسرائيلي. إلا أن علماء التفسير والحديث يطلقونه على ما هو أوسع من ذلك واشمل، فهو في اصطلاحهم: يدل على ما تطرق إلى التفسير والحديث من أساطير قديمة منسوبة في أصل روايتها إلى مصدر يهودي أو نصراني أو غيرهما، وما دسّه أعداء الإسلام من أخبار لا أصل لها؛ ليفسدوا بها عقائد المسلمين. انظر: درج الدرر في تفسير الآي والسور، للرجاني، (٢/ ٧٣).

(٤) فإن كان الصحابي معروفًا بالأخذ عن الإسرائيليات فقد قال ابن حجر في النكت، (٢/ ٥٣٢-٥٣٣): "إلا أنه يستثنى من ذلك ما كان المفسر له من الصحابة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - من عرف بالنظر في الإسرائيليات، كمسلمة أهل الكتاب، مثل: عبد الله بن سلام وغيره، وكعبد الله بن عمرو بن العاص، فإنه كان حصل له في وقعة اليرموك كتب كثيرة من كتب أهل الكتاب، فكان يخبر بما فيها من الأمور المغيبة، حتى كان بعض أصحابه ربما قال له: حدثنا عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولا تحدّثنا عن الصحيفة، فمثل هذا لا يكون حكم ما يخبر به من الأمور التي قدمنا ذكرها الرفع؛ لقوة الاحتمال".

(٥) الملاحم: جمع ملحمة، وهي الحرب وموضع القتال، مأخوذ من اشتباك الناس واختلاطهم فيها، كاشتباك لحمة الثوب بالسدي، وقيل: هو من اللحم، لكثرة لحوم القتلى فيها. انظر: النهاية في غريب الحديث، (٤/ ٢٣٩-٢٤٠)؛ لسان العرب، (١٢/ ٥٣٧).

وعلى آله وصحبه وسلم -، وإذا كان كذلك، فله حكم ما لو قال: قال رسول الله - صلى الله تعالى عليه - (١).

ومثال المرفوع من الفعل حكماً: أن يفعل الصحابي ما لا مجال للاجتهاد فيه؛ فيُنزَل على أن ذلك عنده عن النبي - صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم - (٢).

ومثال المرفوع من التقرير حكماً: أن يخبر الصحابي أنهم كانوا يفعلون في زمان النبي - صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم - كذا؛ فإنه يكون له حكم الرفع من جهة أن الظاهر اطلاعه - صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم - على [ذلك] (٣)؛ لتوفر وزيادة دواعيهم على سؤاله عن أمور دينهم، ولأن ذلك الزمان زمان نزول الوحي، فلا يقع من الصحابة فعل شيء ويستمرون عليه إلا وهو غير ممنوع الفعل (٤).

وقد استدلل جابر، وأبو سعيد الخدري - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - على جواز العزل بأنهم كانوا يفعلونه والقرآن ينزل، ولو كان مما يُنهى عنه لنهى عنه القرآن (٥).

وَيَلْتَحَقْ بقولنا: حكماً: ما ورد بصيغة الكناية في موضع الصيغ الصريحة بالنسبة إليه - صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم -، كقول التابعي عن الصحابي: يرفع الحديث،

(١) انظر: نزهة النظر، (ص ١٠٦-١٠٧)؛ النكت على ابن الصلاح، (٢/ ٥٣١)؛ تدريب الراوي، (١/ ٢١٢-٢١٣).
(٢) انظر: نزهة النظر، (ص ١٠٧)؛ تدريب الراوي، (١/ ٢١٣)؛ شرح النخبة، للقمي، (ص ٥٥٤)؛ اليواقيت والدرر، (٢/ ١٨٢-١٨٤).

(٣) في المخطوط: ذكر، والمثبت هو الصواب؛ كما في نزهة النظر، (ص ١٠٧).
(٤) انظر: مقدمة ابن الصلاح، (ص ١٢٠)؛ نزهة النظر، (ص ١٠٧-١٠٨)؛ تدريب الراوي، (١/ ٢٠٤-٢٠٥)؛ اليواقيت والدرر، (٢/ ١٨٥).

(٥) حديث جابر: أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب العزل (٣٣/ ٧) برقم (٥٢٠٨ و ٥٢٠٩)، ومسلم في صحيحه، كتاب النكاح، باب العزل، (٤/ ١٦٠) برقم (٣٥٤٩)، أما ما ذكره المؤلف بأنه جاء من حديث أبي سعيد، فلم أقف عليه بهذا اللفظ، وإنما لفظه: عن أبي سعيد الخدري، قال: أصبنا سيئاً، فكنا نعزل، فسألنا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال: «أو إنكم لتفعلون؟ - قالها ثلاثاً - ما من نسمة كائنة إلى يوم القيامة إلا هي كائنة». أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب العزل (٣٣/ ٧) برقم (٥٢١٠)؛ ومسلم في صحيحه، كتاب النكاح، باب العزل (٤/ ١٥٧-١٥٨) برقم (٣٥٣٤ و ٣٥٣٥ و ٣٥٣٦).

أَوْ: يَرَوِيهِ، أَوْ: يَنْمِيهِ، أَوْ: رَوَايَةً، أَوْ: يَبْلُغُ بِهِ، أَوْ: رَوَاهُ^(١). وقد يقتصرون على القول مع حذف القائل، ويريدون به النبي - صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم -^(٢) [١٢٠/ب] كقول ابن سيرين، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ: «تَقَاتِلُونَ قَوْمًا»، الحديث^(٣). وقول الصحابي: من السنة كذا، بل وقول غير الصحابي، كذلك ما لم يصف السنة إلى صاحبها، كسنة [العمرين]^(٤)، وقد روى البخاري في صحيحه في حديث ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، في قصته مع الحجاج؛ حين قال له: «إِنْ كُنْتَ تَرِيدُ السَّنَةَ فَهَجِّرْ بِالصَّلَاةِ»، قال ابن شهاب: "فقلت لسالم: أَفَعَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم -؟ فقال: وهل

(١) انظر: مقدمة ابن الصلاح، (ص ١٢٥)؛ نزهة النظر، (ص ١٠٨)؛ الغاية في شرح الهداية، (ص ١٦١).

(٢) انظر: نزهة النظر، (ص ١٠٨)؛ الغاية في شرح الهداية، (ص ١٦٢)؛ تدريب الراوي، (١/ ٢١٥).

(٣) هكذا في المخطوط، وهو كذلك في نزهة النظر، (ص ١٠٨)، وتابعه عليه ملا علي القاري في شرح النخبة، (ص ٥٦٠). والمنأوي

في البواقيت والددر، (٢/ ١٩٠) أنه من رواية ابن سيرين عن أبي هريرة، والذي في مقدمة ابن الصلاح، (ص ١٢٥):

"الرابع: من قبيل المرفوع الأحاديث التي قيل في أسانيدھا عند ذكر الصحابي: يرفع الحديث، أو يبلغ به، أو ينميه،

أو رواية". مثال ذلك: "سفيان بن عيينة، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، رواية: "تقاتلون قوماً صغار الأعين

..." الحديث". وانظر: المنهل الروي، (ص ٤١)؛ الشذا الفياح، (١/ ١٤٤)؛ فتح المغيث، (١/ ١٤٤)؛ تدريب الراوي، (١/ ٢١٤).

والحديث أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب قتا الذين يتعلون الشعر (٤/ ٤٣) برقم (٢٩٢٩)؛

ومسلم في صحيحه، كتاب الفتن، باب في قتال الترك (٨/ ١٨٤) برقم (٧٤١٨)، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي

هريرة رواية: «صغار الأعين، ذلف الأنوف، كأن وجوههم، المجان المطرقة»، هذا لفظ البخاري. ولفظ مسلم: عن أبي

الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، يبلغ به النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ، حَتَّى تَقَاتِلُوا قَوْمًا نَعَاهُمُ الشَّعْرُ،

وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقَاتِلُوا قَوْمًا صَغَارُ الْأَعْيُنِ، ذَلْفُ الْأَنْفِ».

(٤) في المخطوط: العمرين، والمثبت هو الصواب؛ لأن مشى عُمَرُ: عُمَرَيْن، وهو موافق لما في نزهة النظر، (ص ١٠٨).

والمراد بالعمرين: أبو بكر الصديق وعمر بن الخطاب - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -. انظر: غريب الحديث، (٤/ ١٣١)؛ معالم السنن،

(١/ ١٣٤ و ٢٧٧). قال القرطبي في تفسيره، (٥/ ٦٨): "وكذلك العمران لأبي بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، غلبوا القمر على

الشمس لخفة التذكير، وغلبوا عمر على أبي بكر؛ لأن أيام عمر امتدت فاشتهرت، ومن زعم أنه أراد بالعمرين عمر

بن الخطاب وعمر بن عبد العزيز فليس قوله بشيء؛ لأنهما نطقوا بالعمرين قبل أن يروا عمر بن عبد العزيز،

قاله ابن الشجري".

[يعنون] ^(١) بذلك إلا سته - صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم -؟! ^(٢)، فنقل سالم - وهو أحد الفقهاء السبعة من أهل المدينة ^(٣) وأحد الحفاظ من التابعين - عن الصحابة أنهم إذا أطلقوا السنة لا يريدون بذلك إلا سنة النبي - صلى الله تعالى عليه وعلى آله وأصحابه وسلم - ^(٤).

وما هو في حكم المرفوع أيضًا قول أبي قلابة عن أنس - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -: «من السنة إذا تزوج البكر على الثيب أقام عندها سبعة»، أخرجاه في الصحيحين، قال أبو قلابة: "لو شئت لقلت إن أنسًا رفعه إلى النبي - صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم - ^(٥)، أي لو قلت لم أكذب؛ لأن قوله: من السنة هذا معناه ^(٦).

ومن ذلك قول الصحابي "أمرنا بكذا أو نهينا عن كذا"، لأن مطلق ذلك ينصرف بظاهره

(١) هكذا في المخطوط ونزهة النظر، (ص ١٠٩)، والمثبت عند البخاري: «تبعون». ويظهر أن الكلمتين صحيحتان.
(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحج باب الجمع بين الصلاتين بعرفة (١٦٢ / ٢) برقم (١٦٦٢) معلقًا، فقال: "وقال الليث: حدثني عقيل، عن ابن شهاب، قال: أخبرني سالم، أن الحجاج بن يوسف عام نزل بابن الزبير - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - سأل عبد الله - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: كيف تصنع في الموقف يوم عرفة؟" الحديث. قال ابن حجر في الفتح، (٣ / ٥١٤): "وصله الإسماعيلي من طريق يحيى بن بكير وأبي صالح، جميعًا، عن الليث". وأخرجه البيهقي في الكبرى، (٥ / ١١٤) برقم (٩٧٢٦) من طريق الإسماعيلي، فقال: "أخبرنا أبو عمرو: محمد بن عبد الله الأديب، أخبرنا أبو بكر الإسماعيلي، حدثنا أبو عمران إبراهيم بن هانئ، حدثنا الرمادي، حدثنا ابن بكير وأبو صالح أن الليث حدثهما".
ووصله ابن خزيمة (٤ / ٤٣٣) برقم (٢٨١٣) من طريق يونس، عن ابن شهاب.
(٣) جمع بعضهم أسماء الفقهاء السبعة بقوله:

ألا كل من لا يفتدي بأئمة ... فقسمة ضيزى عن الحق خارجة
فخذهم: عبيد الله عروة قاسم ... سعيد أبو بكر سُلَيْمَانُ خَارِجَةٌ

انظر: تهذيب الأسماء واللغات، (١ / ١٧٤)؛ تغليق التعليق، (٢ / ١١٩).
(٤) قال ابن حجر في الفتح، (٣ / ٥١٢): "قال ابن عبد البر: هذا الحديث يدخل عندهم في المسند؛ لأن المراد بالسنة سنة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا أطلقت، ما لم تُصَف إلى صاحبها، كسنة العمرين، قلت: وهي مسألة خلاف عند أهل الحديث والأصول وجمهورهم على ما قال ابن عبد البر، وهي طريقة البخاري ومسلم، ويقويه قول سالم لابن شهاب إذ قال له: «أفعل ذلك رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»، فقال: وهل يتبعون في ذلك إلا سته؟". وانظر: مقدمة ابن الصلاح، (ص ١٢٣)؛
نزهة النظر، (ص ١٠٨-١٠٩)؛ النكت الوفية، (١ / ٣٢٧-٣٣٢)؛ تدريب الراوي، (١ / ٢٠٩).
(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب إذا تزوج البكر على الثيب (٧ / ٣٤) برقم (٥٢١٣ و ٥٢١٤)؛ ومسلم في صحيحه، كتاب النكاح، باب إذا تزوج البكر على الثيب (٤ / ١٧٣) برقم (٣٦١٦ و ٣٦١٧).
(٦) انظر: نزهة النظر، (ص ١١٠)؛ تدريب الراوي، (١ / ٢١٠).

إلى من له الأمر والنهي، وهو الرسول - صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم^(١).

ومن ذلك قول الصحابي: "كنا نفعل كذا"، فله حكم الرفع أيضًا^(٢).

ومن ذلك أن يحكم الصحابيُّ على فعلٍ من الأفعال بأنه طاعة لله أو لرسوله أو معصية،

كقول عمار: "من صام اليوم الذي يُشكُّ فيه فقد عصى أبا القاسم"^(٣)، فلهذا حكم الرفع أيضًا؛ لأن الظاهر أن ذلك مما تلقاه عن النبي - صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم -^(٤).

ومما انتهى إليه السند في جميع ما تقدّم هو المرفوع حقيقةً أو حكماً إن وجدت قرينة الرفع؛ كما في رواية البخاري: «كان ابن عمر وابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُفْطِرَانِ وَيَقْصِرَانِ فِي أَرْبَعَةِ بُرْدٍ^(٥)»^(٦)، فمثل هذا لا يقال من قِبَل الرأي^(٧).

-
- (١) انظر: مقدمة ابن الصلاح، (ص ١٢٢-١٢٣)؛ شرح التبصرة والتذكرة، للعراقي، (١/ ١٨٨-١٨٩)؛ النكت، للزركشي، (١/ ٤٢٦-٤٢٧)؛ تدريب الراوي، (١/ ٢٠٨-٢٠٩).
- (٢) قال القاري في شرح النخبة، (ص ٥٧٢): "أي في زمن النبي - صلى الله تعالى عليه وسلم -". وانظر: مقدمة ابن الصلاح، (ص ١٢٠)؛ النكت، للزركشي، (١/ ٤٢١-٤٢٤)؛ نزهة النظر، (ص ١١٠)؛ فتح المغيث، (١/ ١٤٢).
- (٣) أخرجه أبو داود (٢٣/ ٤) برقم (٢٣٣٤)؛ والترمذي (٢/ ٢٢٤) برقم (٦٨٦)؛ والنسائي (٤/ ١٥٣) برقم (٢١٨٨)؛ وابن ماجه (٢/ ٥٦١) برقم (١٦٤٥)؛ وابن خزيمة (٣/ ٣٦٣) برقم (١٩١٤)، وابن حبان (٨/ ٣٥١ و٣٦١) برقم (٣٥٨٥) و٣٥٩٥ و٣٥٩٦؛ والدارقطني (٣/ ٩٩) برقم (٢١٥٠)؛ والحاكم (١/ ٥٨٥) برقم (١٥٤٢)، وقال: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه"، ووافقه الذهبي، وذكره البخاري تعليقاً، (٣/ ٢٧).
- (٤) انظر: نزهة النظر، (ص ١١٠-١١١)؛ تدريب الراوي، (١/ ٢١٣)؛ اليواقيت والدرر، (٢/ ١٩٧-١٩٨).
- (٥) البُرد: جمع برید، والبريد أربعة فراسخ، والفرسخ ثلاثة أميال، فأربعة برد تساوي ١٦ فرسخاً، وهي ٤٨ ميلاً. والميل يساوي ما يقارب ثمانين كيلو متراً. انظر: النهاية في غريب الحديث، (١/ ١١٦)؛ لسان العرب، (٣/ ٨٦)؛ الفقه الميسر في ضوء الكتاب والسنة، (١/ ٨٩).
- (٦) ذكره البخاري تعليقاً، (٢/ ٤٣)؛ قال ابن حجر في الفتح، (٢/ ٥٦٦): "وصله ابن المنذر من رواية يزيد بن أبي حبيب، عن عطاء بن أبي رباح، أن ابن عمر وابن عباس كانا يصليان ركعتين، ويفطران في أربعة برد فما فوق ذلك، وروى السراج من طريق عمرو بن دينار، عن ابن عمر نحوه".
- وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى، (٣/ ١٣٧) برقم (٥٦٠٣)؛ وقال النووي في خلاصة الأحكام، (٢/ ٧٣٠): "رواه البيهقي بإسناد صحيح".
- (٧) انظر: التقارير السنية، (ص ٤٩).

وقولنا: "فمثل هذا" إلخ من كلام الأجهوري محشي شرح البيقونية^(١)، وفيه نظر لأنها فعلاهما [١٢١/أ] ولم يقلوا: "وهما رخصة" أي القصر والإفطار، فمن وجد في نفسه قوة تركهما.

وإذا كان منتهى السند هو الصحابي، أي قوله أو فعله أو تقريره، وكان مما للاجتهاد والرأي فيه مجال فهو: الموقوف^(٢)، وهو الثامن من صفات المتن فقط، كقول الصحابي: "كنا نفعل" ولم يصفه إلى النبي - صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم -^(٣).

والصحابي: "من لقي النبي - صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم - مؤمناً به يقظة، ومات على الإسلام، ولو تخللت ردة على الأصح، سواء أرجع إلى الإسلام في حياته - صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم - أو بعده، وسواء ألقيه ثانياً أم لا"^(٤)، فدخل الأشعث بن قيس، فإنه كان ممن ارتد، وأُتي به إلى أبي بكر الصديق أسيراً، فعاد إلى الإسلام، فقبل منه ذلك، وزوجه أخته^(٥).

أو كان منتهى السند التابعي، وكان مما للاجتهاد والرأي فيه مجال، وخلا عن قرينة الرفع والوقف، وكالتابعي فهو: المقطوع^(٦)، وهو التاسع من صفات المتن فقط.

(١) لم أقف عليه في حاشية الأجهوري على الزرقاني.

(٢) انظر: نزهة النظر، (ص ١١١)؛ تدريب الراوي، (١/ ٢٠٢)؛ حاشية الأجهوري، (ص ٩٥).

(٣) انظر: مقدمة ابن الصلاح، (ص ١٢٠)؛ النكت على ابن الصلاح، (٢/ ٥١٥)؛ المختصر في علم الأثر، (ص ١٤٥).

(٤) انظر: الإصابة في تمييز الصحابة، (١/ ٦-٧)؛ نزهة النظر، (ص ١١١-١١٢)؛ اليواقيت والدرر، (٢/ ٢٠٠).

قال القاري في شرح النخبة، (ص ٥٧٦): "(في الأصح) أي على مقتضى مذهب الشافعي، ومن تبعه من أن الارتداد لا يبطل الأعمال إلا بموته على الكفر. وأما في مذهبنا المقرر من أن الردة تبطل ثواب جميع الأعمال ولورجع إلى الإسلام، وأنه يجب عليه إعادة الحج، فإنه فرض عمري، فتبطل صحبته بالردة، فلا يكون صحابياً إلا أن حصلت له رؤية ثانية، وعليه الإمام مالك".

(٥) وقصته عند الطبراني في المعجم الكبير، (١/ ٢٣٧) برقم (٦٤٩)؛ وأبي عبيد في الأموال، (١/ ٢٠٦).

(٦) انظر: مقدمة ابن الصلاح، (ص ١١٩)؛ فتح المغيث، (١/ ١٣٩)؛ فتح الباقي، (١/ ١٧٩).

وعاشرها المرسل وهو: "الحديث الذي سقط من سنده الصحابي" ^(١)، وصورته: أن يقول التابعي - سواء كان صغيراً أو كبيراً - قال رسول الله - صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم - كذا، أو فعل كذا، أو فُعل بحضرته كذا، أو نحو ذلك، بأن رفعه التابعي إلى النبي - صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم - صريحاً كما تقدّم أو كنايةً ^(٢)، كأن يقول التابعي ما لا مجال للاجتهاد والرأي فيه صغيراً كان التابعي، كأبي حازم ^(٣) ويحيى بن سعيد، أو كبيراً، وهو: من كان جل روايته عن الصحابة؛ كابن المسيّب، وقيس بن أبي حازم، وهذا هو المشهور عند المحدثين، وبه قطع الحاكم ^(٤).

وقيده الحافظ ابن حجر ^(٥) بما لم يسمعه من النبي - صلى الله تعالى عليه وآله وصحبه وسلم - ليخرج من لقيه كافراً فسمع منه ثم أسلم بعد موته - صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم - كالتنوخي رسول هرقل ^(٦)، فإنه مع كونه تابعياً محكوماً لما سمعه بالاتصال لا

(١) قال القرافي في شرح تنقيح الفصول، (ص ٣٨٠): "الإرسال هو إسقاط صحابي من السند". والتعريف المشهور عند المحدثين: المرسل: ما أضافه التابعي إلى النبي ﷺ. انظر: جامع التحصيل، (ص ٣١)؛ النكت على ابن الصلاح، (٢/ ٥٤٣)؛ فتح المغيث، (١/ ١٦٩).

(٢) انظر: نزهة النظر، (ص ٨٢)؛ المختصر في علم الأثر، (ص ١٢٨)؛ فتح المغيث، (١/ ١٦٩)؛ فتح الباقي، (١/ ١٩٤)؛ البواقيت والدرر، (١/ ٤٩٨-٤٩٩).

(٣) في المخطوط كأبي حاتم، والمثبت هو الصواب، ينظر: شرح الزرقاني، (ص ١٤٢)، والذي في شرح التبصرة للعراقي (١/ ٢٠٣)، قال العراقي: "اختلف في حد الحديث المرسل، فالمشهور أنه ما رفعه التابعي إلى النبي ﷺ، سواء كان من كبار التابعين، كعبيد الله بن عدي بن الخيار، وقيس بن أبي حازم، وسعيد بن المسيّب، وأمثالهم، أو من صغار التابعين، كالزهري، وأبي حازم، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وأشباهم".

(٤) معرفة علوم الحديث، (ص ٢٥)؛ مقدمة ابن الصلاح، (ص ١٢٧)؛ شرح التبصرة، (١/ ٢٠٣)؛ النكت على ابن الصلاح، (٢/ ٥٤٣).

(٥) النكت على ابن الصلاح، (٢/ ٥٤٤).

(٦) واسمه اضطراجة التنوخي رسول هرقل، ويسمى برسول قيصر في أكثر ما ورد، ولا فرق بينهما فقيصر لقب هرقل، وقد ذكره في الرواية عن رسول الله ﷺ غير واحد ولم يسموه. جاء إلى النبي ﷺ في تبوك، وهو كافر، وانصرف كافراً، ولم يسلم إلا بعد وفاته ﷺ، فحدّ الصحابي لا ينطبق عليه.

وأما هرقل فهو ملك الروم، ولقبه قيصر، فهرقل اسم علم له، وقيصر لقب، وهو الذي كتب إليه النبي ﷺ كتابه، وله قصة مشهورة مع أبي سفيان حول النبي ﷺ، أو ردها البخاري في صحيحه، كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ (١/ ٨) رقم (٦)؛ ومسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب كتاب النبي ﷺ إلى هرقل (٥/ ١٦٣) رقم (٤٦٣٠). انظر: تهذيب الأسماء واللغات، (٢/ ٣٧٤-٣٧٥)؛ سلم الوصول، (٣/ ٣٩١)؛ الجامع لما في المصنفات من الجوامع من أسماء الصحابة، لأبي موسى الرعيني، (١/ ٢٩٤).

بالإرسال، [١٢١/ب] أو أسلم قبل موته ولم يره^(١).

وقيل^(٢): المرسل: ما رفعه التابعي بقيد كونه كبيراً، أما مرفوع صغار التابعين فلا يُسمّى مرسلًا، بل منقطعًا، وهذا القول حكاه ابن عبد البر^(٣) عن قوم من أهل الحديث، لأن أكثر روايتهم عن التابعين، ولم يلقوا من الصحابة إلا الواحد والاثنين.

وقيل^(٤): المرسل ما سقط من سنده راوٍ واحد أو أكثر، سواء كان من أوله، أم من آخره، أم بينهما؛ فيشمل المنقطع والمعضل والمعلق، وهذا ما حكاه ابن الصلاح^(٥) والنووي^(٦) عن الفقهاء والأصوليين، وبه قطع الخطيب^(٧) من المحدثين، كما أفاده السخاوي^(٨)، قال الطُّوخي^(٩): "واستشكل هذا القول بأنه يقتضي أنه لو قال الواحد منا: قال رسول الله - صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم -، ولو أسقط جميع السند يكون مرسلًا ويُحتج به عند من يقبله، ولا أظن أحدًا قال هذا، فيغلب على الظن أنه مقيد بالقرون الثلاثة، كما روي عن أبي حنيفة"^(١٠).

والحاصل أن الأقوال في معنى المرسل ثلاثة، الثاني أضيقها، والثالث أوسعها، والأول هو الأكثر في استعمال أهل الحديث^(١١).

وحادي عشرها: المسند وهو: مرفوع صحابي بسندٍ ظاهره الاتصال^(١٢).

- (١) انظر: فتح المغيث، (١/١٧٠)؛ تدريب الراوي، (١/٢٢٠)؛ فتح الباقي، (١/١٩٤)؛ شرح الزرقاني على البيهقي، (ص ١٤٣).
- (٢) انظر: جامع التحصيل، (ص ٣١)؛ النكت على ابن الصلاح، (٢/٥٤٣)؛ فتح المغيث، (١/١٧٠).
- (٣) التمهيد، (١/٢١).
- (٤) انظر: جامع التحصيل، (ص ٣١)؛ النكت على ابن الصلاح، (٢/٥٤٣)؛ فتح الباقي، (١/١٩٥).
- (٥) مقدمة ابن الصلاح، (ص ١٢٨).
- (٦) شرح صحيح مسلم، للنووي، (١/٣٠).
- (٧) الكفاية، (١/١١٤).
- (٨) فتح المغيث، (١/١٧٢).
- (٩) انظر: حاشية الأجهوري، (ص ١٤٤).
- (١٠) قال السخاوي في فتح المغيث، (١/١٧٤): "ولذلك خصه بعض المحققين من الحنفية بأهل الأعصار الأول - يعني القرون الفاضلة - لما صح عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم»...".
- (١١) انظر: جامع التحصيل، (ص ٣٠-٣١)؛ فتح المغيث، (١/١٧٥)؛ فتح الباقي، (١/١٩٦).
- (١٢) انظر: نزهة النظر، (ص ١١٤-١١٥)؛ الغاية في شرح الهداية، (ص ١٥٧)؛ اليواقيت والدرر، (٢/٢٢٨-٢٢٩).

وثاني عشرها: الحديث المعضل وهو: الذي سقط من وسط سنده اثنان فأكثر مع التوالي^(١)، وقول: "من وسط سنده" هذا ظاهر كلام النخبة^(٢)، وقال شارح البيقونية وهو العلامة الزرقاني^(٣): "من أي موضع كان"، أي من أول السند، أو وسطه، أو آخره، قال ابن الصلاح^(٤): "[و]هذا - أي: جعل القسم الذي لم يُذكر فيه النبي - صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم - والصحابي من المعضل جيدٌ حسن"^(٥).

وثالث عشرها: الحديث المقيّد برواية الأقران: بأن تشارك الراوي ومن روى عنه في السن والأخذ عن المشايخ؛ لأنه حينئذ يكون راوياً عن قرينه^(٦).

وإن روى كل من القرينين عن الآخر فهو: المدبّج أو المساوي^(٧) وهو رابع عشرها، وهو أخص من الأول، فكل مدبّج أقران، وليس كل أقران مدبّجاً^(٨)، وليس منه رواية الشيخ عن تلميذه، بل من رواية الأكابر عن الأصاغر^(٩).

وخامس عشرها: [١٢٢/أ] المتفق والمفترق، قال العلامة الأجهوري محشي شرح البيقونية^(١٠): "والمراد أن الحديث الذي يكون بعض سنده بهذه الصفة يسمى بالمتفق والمفترق معاً".

-
- (١) انظر: نزهة النظر، (ص ٨٣)؛ فتح المغيث، (١/ ١٩٩)؛ تدريب الراوي، (١/ ٢٤١).
 (٢) قال في النخبة، (ص ٨٢): "فالسقط إما أن يكون من مبادئ السند من مصنف، أو من آخره بعد التابعي، أو غير ذلك، فالأول: المعلق، والثاني: المرسل، والثالث: إن كان باثنين فصاعداً مع التوالي فهو المعضل".
 (٣) شرح الزرقاني على البيقونية، (ص ١٥٤).
 (٤) مقدمة ابن الصلاح، (ص ١٣٨).
 (٥) ما بين معقوفتين زيادة من فتح الباقي، (١/ ٢٠٨) يقتضيها السياق.
 (٦) قال السيوطي في تدريب الراوي، (١/ ٢٤٣-٢٤٤): "قال ابن جماعة: وفيه نظر، أي لأن مثل ذلك لا يقال من قبيل الرأي، فحكمه حكم المرسل، وذلك ظاهر لا شك فيه، ثم رأيت، عن شيخ الإسلام أن لما ذكره ابن الصلاح شرطين: أحدهما: أن يكون مما يجوز نسبته إلى غير النبي صلى الله عليه وسلم فإن لم يكن، فمرسل. الثاني: أن يُروى مسنداً من طريق ذلك الذي وقف عليه، فإن لم يكن، فموقوف لا معضل؛ لاحتمال أنه قاله من عنده، فلم يتحقق شرط التسمية من سقوط اثنين". انظر: المنهل الروي، (ص ٤٧).
 (٧) انظر: نزهة النظر، (ص ١١٨)؛ قفو الأثر، (ص ١٠٣)؛ فتح المغيث، (٤/ ١٦٨-١٦٩).
 (٨) انظر: مقدمة ابن الصلاح، (ص ٤١٤)؛ نزهة النظر، (ص ١١٨)؛ اليواقيت والدرر، (٢/ ٢٥١).
 (٩) انظر: نزهة النظر، (ص ١١٨)؛ قفو الأثر، (ص ١٠٣)؛ فتح المغيث، (٤/ ١٦٩).
 (١٠) انظر: نزهة النظر، (ص ١١٨-١١٩)؛ قفو الأثر، (ص ١٠٣)؛ شرح النخبة، للقاري، (ص ٦٣٥).
 (١١) حاشية الأجهوري على شرح الزرقاني، (ص ٢٠٨).

فدلّت هذه العبارة أنه من صفات المتن، وقد قال العراقي وغيره^(١): "والمُتَّفِق والمُفْتَرِق: ما اتفق لفظه وخطّه، واُفترقت مسمّياته"، يعني: أن الرواة إن اتفقت أسماؤهم وأسماء آبائهم فصاعداً، واختلفت أشخاصهم، فهو المُتَّفِق والمُفْتَرِق، وهو فنُّ مُهِمٌّ.

ومن فوائده: الأَمْن من اللَّبْس، فربما يُظَنُّ المتعددُ واحداً، وربما يكون أحد المتفقين ثقة والآخر ضعيفاً^(٢)، وينقسم إلى أقسام^(٣):

الأول: أن تتفق أسماؤهم وأسماء آبائهم؛ كالخليل بن أحمد، ستة رجال أو أكثر.

الثاني: أن تتفق أسماؤهم وأسماء آبائهم وأجدادهم، نحو: أحمد بن جعفر بن [حمدان]^(٤)، أربعة متعاصرون في طبقة واحدة.

الثالث: أن تتفق الكنية والنسبة معاً، نحو: أبي عمران الجوني، رجлан، ونحو: أبي عمرو الحوضي، اثنان أيضاً.

الرابع: أن يتفق الاسم واسم الأب والنسبة، نحو: محمد بن عبد الله الأنصاري، اثنان متقاربان في الطبقة، وهذا قريب مما قبله.

الخامس: أن تتفق كُناهم وأسماء آبائهم؛ كأبي بكر بن عيَّاش، بتحتية ومعجمة، ثلاثة.

السادس: عكس ما قبله، وهو: أن تتفق أسماؤهم وكنى آبائهم، نحو: صالح بن أبي صالح، أربعة من التابعين.

السابع: أن تتفق أسماؤهم أو كُناهم، نحو: عبد الله إذا أطلق، فإذا كان بمكة: فابن الزبير، أو بالمدينة: فابن عمر، أو بالكوفة: فابن مسعود، أو بالبصرة: فابن عباس، أو بخراسان: فابن

(١) شرح التبصرة، (٢/٢٥٨)؛ الغاية في شرح الهداية، (ص٢٥٩).

(٢) انظر: شرح التبصرة، (٢/٢٥٨)؛ نزهة النظر، (ص١٢٩)؛ فتح الباقي، (٢/٢٨٠).

(٣) انظر: مقدمة ابن الصلاح، (ص٤٦٣-٤٦٩)؛ شرح التبصرة (٢/٢٥٨-٢٧٢)؛ فتح المغيث، (٤/٢٦٧-٢٨٢)؛ فتح الباقي، (٢/٢٨٩-٢٨١).

(٤) في المخطوط: "جبان"، والمثبت هو الصواب كما في مقدمة ابن الصلاح، (ص٤٦٤)؛ والمنهل الروي، (ص١٢٧)؛ وفتح الباقي، (٢/٢٨٤).

المبارك، أو بالشام: فابن عمرو بن العاص^(١).

ومثال المتفق والمفترق في الكنية: أبو حمزة بالحاء والزاي عن ابن عباس إذا أطلق، إلا أنه إذا أطلقه غير شعبة فهو كثير، بل هم ستة يروون عن ابن عباس، كلهم بحاء وزاي، أما [إذا]^(٢) أطلقه شعبة فمراده: نصر بن عمران الضبعي، وهو بجيم وراء^(٣) (٤).

وسادس عشرها: المؤلف والمختلف، قال العلامة الأجهوري في حاشيته على شرح البيقونية^(٥): "والمراد أن الحديث الذي يكون سنده بهذه الصفة يسمى: بالمؤلف والمختلف معاً، وهو قسمٌ واحد".

فقولهم: "مؤلف" أي: بحسب الخط، "ومختلف" أي: بحسب اللفظ، فدلّت هذه العبارة أنه من صفات المتن؛ كأسيّد بالتصغير، وأسيّد [١٢٢/ب] بالتكبير، وحَبَّان وحَيَّان^(٦).

وسابع عشرها: المنكر، وهو: "الحديث الذي رُوي بسندٍ ضعيفٍ مخالفاً لرواية الثقة"^(٧)

(١) هناك قسم ثامن، وهو: ما يحصل الاتفاق فيه في لفظ نسب فقط، أي أن يتفقا في النسب من حيث اللفظ، = ويفترقا من حيث إن ما نسب إليه أحدهما غير ما نسب إليه الآخر، كالحنفي، فلفظ النسب واحد، فأحدهما: نسبة إلى القبيلة، وهم بنو حنيفة، أبو بكر عبد الكبير، وأبو علي عبيد الله، ابنا عبد المجيد الحنفي، روى لهما الشيخان. والثاني: نسبة إلى مذهب أبي حنيفة، والمنسوب إلى هذا كثير. انظر: مقدمة ابن الصلاح، (ص ٤٦٨-٤٦٩)؛ شرح التبصرة والتذكرة، للعراقي، (٢/ ٢٧١-٢٧٢)؛ فتح المغيث، (٤/ ٢٨١)؛ فتح الباقي، (٢/ ٢٨٩).

(٢) ما بين معقوفتين زيادة يقتضيها السياق.

(٣) أبو حمزة بدلاً من أبي حمزة.

(٤) قال العراقي في التقييد والإيضاح، (ص ٤١٤): "وفيه نظر من حيث إن شعبة قد يروي عن غير نصر بن عمران، ويطلقه فلا يذكر اسمه ولا نسبه، مثاله: ما رواه أحمد في مسنده، (٤/ ٥٠)، برقم (٢١٥٠)، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة عن أبي حمزة، سمعت ابن عباس يقول: «مر بي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا ألعب مع الغلمان فاخبتُ منه خلف باب» الحديث. فهذا شعبة قد أطلق الرواية عن أبي حمزة، وليس هو نصر بن عمران، وإنما هو أبو حمزة - بالحاء المهملة والزاي - القصاب، واسمه: عمران بن أبي عطاء...". والحديث إسناده حسن، رجاله ثقات.

وانظر: مقدمة ابن الصلاح، (ص ٤٦٨)؛ شرح التبصرة، (٢/ ٢٧١)؛ تدريب الراوي، (٢/ ٨٣٤).

(٥) حاشية الأجهوري، (ص ٢١١).

(٦) قال ابن حجر في نزاهة النظر، (ص ١٢٩-١٣٠): "وإن اتفقت الأسماء خطأ واختلفت نطقاً، سواء كان مرجع الاختلاف النقط أم الشكل، فهو: المؤلف والمختلف".

(٧) انظر: نزاهة النظر، (ص ٧٢)؛ النكت الوفية، (١/ ٤٦٧)؛ فتح الباقي، (١/ ٢٣٨).

فالحديث الذي جاء برواية الثقة هو: المعروف، والذي خالفه برواية الضعيف هو: المنكر^(١).
وأما الشاذُّ فهو: الذي رواه الثقة مخالفاً لمن هو أوثق منه^(٢)، فالذي رواه الثقة: شاذ،
والذي رواه الأوثق: محفوظ^(٣).

وثامن عشرها: الحديث المتروك، وهو: الذي يكون رَاوِيه متهمًا بالكذب، بأن لا يُروى
ذلك الحديث إلا من جهته، ويكون مخالفاً للقواعد المعلومة، وكذا من عُرفَ بالكذب في
كلامه، وإن لم يظهر منه وقوع ذلك في الحديث النبوي^(٤).

وتاسع عشرها: الموضوع، وهو: الذي يرويه من يتعمد الكذب على النبي - صلى الله
تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم -^(٥)، وهذا مُلحق بالصفات الخاصة بالمتن^(٦).

وأما الصفات الثمانية الخاصة بالسند:

فأولها: المتَّصِل، ويقال له: المؤتَصِل، والمَوْصُول^(٧)، وهو السند الذي لم ينقص من رواته
أحد، بل سلم من سقوطٍ فيه، بحيث يكون كل من رجاله سمع ذلك المروي من شيخه
من أوله إلى انتهائه^(٨).

- (١) قال في اليواقيت والدرر، (١/ ٤٢٤-٤٢٥): "وإن وقعت المخالفة مع الضعيف، بأن روى الضعيف حديثاً، = وخالف في
إسناده أو متنه ضعيفاً أرجح منه؛ لكونه أقل منه ضعفاً، وأحسن منه حالاً، فما رواه الضعيف الراجح يقال له المعروف،
مقابله وهو ما رواه الضعيف المرجوح يقال له المنكر. فخرج بقيد الضعيف في كل منهما المحفوظ والشاذ؛ لأن كل واحد منهما
راويه مقبول". وانظر: نزهة النظر، (ص ٧٢-٧٣)؛ قفو الأثر، (ص ٦٣)؛ تدريب الراوي، (١/ ٢٨٠).
(٢) قال ابن حجر في نزهة النظر، (ص ٧٢): "وعُرف من هذا التقرير أن الشاذ: ما رواه المقبول مخالفاً لمن هو أولى منه". وهذا هو
المعتمد في تعريف الشاذ بحسب الاصطلاح. وانظر: النكت الوافية، (١/ ٤٦٧)؛ فتح الباقي، (١/ ٢٣٨).
(٣) انظر: نزهة النظر، (ص ٧١)؛ قفو الأثر، (ص ٦٣)؛ فتح المغيث، (١/ ٢٤٥).
(٤) انظر: نزهة النظر، (ص ٩١)؛ تدريب الراوي، (١/ ٢٨٠)؛ اليواقيت والدرر، (٢/ ٦١).
(٥) انظر: النكت على ابن الصلاح، (٢/ ٨٣٨)؛ فتح المغيث، (١/ ٣١٠)؛ فتح الباقي، (١/ ٢٨٥).
(٦) قوله: "وهذا ملحق بالصفات الخاصة بالمتن" مشطوب في المخطوط.
(٧) قال ابن حجر في النكت، (١/ ٥١٠): "ويقال له المؤتصل بالفتك والهمز، وهي عبارة الشافعي في الأم في مواضع، وقال
ابن الحاجب في التصريف له: هي لغة الشافعي". وانظر: فتح الباقي، (١/ ١٧٦)؛ توضيح الأفكار، (١/ ٢٣٦).
(٨) قال العراقي في شرح التبصرة، (١/ ١٨٣-١٨٤): "المتصل والموصول: هو ما اتصل بإسناده إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أو إلى
واحد من الصحابة، حيث كان ذلك موقوفاً عليه، وأما أقوال التابعين إذا اتصلت الأسانيد إليهم فلا يسمونها متصلة".
وانظر: نزهة النظر، (ص ٥٩)؛ النكت الوافية، (١/ ٣٢٤)؛ اليواقيت والدرر، (١/ ٣٣٩).

الثاني من صفات الإسناد: العلو مطلقاً كان أو نسبياً، لأن السند إن قل عدده، فإما أن ينتهي إلى النبي - صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم - بذلك العدد القليل بالنسبة إلى سند آخر يرد به ذلك الحديث بعينه بعدد كثير ^(١) ^(٢)، أو ينتهي إلى إمام من أئمة الحديث ذي صفة عليّة، كالحفظ، والفقه، والضبط والتصنيف وغير ذلك، من الصفات المقتضية للترجيح، كشعبة، ومالك، والثوري، والشافعي، وأحمد، والبخاري ومسلم، ونحوهم، وهو العلو النسبي ^(٣).

الثالث من صفات الإسناد: النزول، وهو: كثرة رجال السند ^(٤).

الرابع من صفات الإسناد: المنقطع، وهو: السند الذي نقص منه واحد من أي موضع كان، أو اثنان أو أكثر، متوالين أو غير متوالين؛ فدخل فيه المرسل والمعضل والمعلق، وهذا قول ابن عبد البر ^(٥)، وبه قطع الخطيب في (الكفاية) ^(٦)، والمشهور كما قال العراقي وغيره ^(٧) إن المنقطع: "ما سقط من رواته راوٍ واحدٌ قبل الصحابي في أي موضع كان، وإن تعددت المواضع"، بحيث لا يزيد الساقط في كلٍ منها على واحد؛ فيكون منقطعاً من مواضع، وخرج بالواحد المعضل، وقد سمّاه الحاكم ^(٨) [١٢٣/أ] منقطعاً، وبما قبل الصحابي: المرسل، وإنما ذكرت غير المشهور لقول ابن الصلاح ^(٩): "إنه أقرب، وصار إليه طوائف من الفقهاء وغيرهم"، أي لأن الانقطاع ضد الاتصال، فيصدق بالواحد، وبالجمع، وبما بينهما، هذا كلام الزرقاني في شرح البيقونية ^(١٠).

(١) وهو العلو المطلق.

(٢) قال ابن حجر في نزهة النظر، (ص ١١٦): "فإن اتفق أن يكون سنده صحيحاً، كان الغاية القصوى، وإلا فصورة العلو فيه موجودة ما لم يكن موضوعاً، فهو كالعدم".

(٣) قال ابن حجر في النزهة، (ص ١١٦): "والثاني: العلو النسبي: وهو ما يقل العدد فيه إلى ذلك الإمام، ولو كان العدد من ذلك الإمام إلى متناه كثيرًا".

(٤) انظر: حاشية الأجهوري، (ص ١٢٩).

(٥) التمهيد، (١/ ٢١).

(٦) الكفاية، (١/ ١١٤).

(٧) شرح التبصرة والتذكرة، للعراقي، (١/ ٢٠٥)؛ النكت الوفية، (١/ ٤٠٠)؛ فتح الباقي، (١/ ٢٠٥).

(٨) انظر: فتح الباقي، (١/ ٢٠٥).

(٩) مقدمة ابن الصلاح، (ص ١٣٤).

(١٠) شرح الزرقاني على البيقونية، (ص ١٥٣).

أما صاحب النخبة فقال ^(١): "إن كان السقط باثنين فأكثر لا على التوالي في موضعين أو مواضع أو واحد فقط، فهو المنقطع"، وعبارته تخرج المرسل والمعضل والمعلق؛ فليس كل منها منقطعاً.

والخامس من صفات الإسناد: المدلس، وهو: السقط الخفي ^(٢) من الإسناد الذي لا يدركه إلا الأئمة الحذاق المطلعون على طرق الحديث وعلل الأسانيد ^(٣)، أما السقط الجلي سببه كون الراوي - مثلاً - لم يعاصر من روى عنه، فقد تقدّم أقسامه.

والمدلس: - بفتح اللام - ^(٤) هو: السقط الخفي، سمي بذلك لكون الراوي لم يسم من حدّثه، وأوهم سماعه للحديث ممن لم يحدّثه به ^(٥).

والسادس من صفات السند: المعلق، وهو: السند الذي سقط أوله من جهة المصنّف ^(٦) ^(٧).

والسابع: المسلسل، قال الأجهوري محشي شرح البيهقيونية ^(٨): "قال في شرح النخبة ^(٩): "هو من صفات الإسناد.

وهو: ما أتى على وَصْفٍ للرواة، سواء كان ذلك الوصف قولياً أو فعلياً، أو على وصف السند، أي: التحمل" ^(١٠).

فالقولي مثل: أما والله أنبأني فلان، ثم يقول الآخر مثل ذلك، وهو مماثل لحالهم القولي الممثل بقوله - صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم - لمعاذ: «إني أحبك، فقل في دبر

(١) نزهة النظر، (ص ٨٤).

(٢) هذا ينطبق على نوعي تدليس الإسناد وهو كثير، وتدليس التسوية وهو قليل، ولا ينطبق على تدليس الشيوخ حيث لا سقط فيه.

(٣) انظر: نزهة النظر، (ص ٨٤)؛ اليواقيت والدرر، (٧/٢).

(٤) قوله: (بفتح اللام) مثبتة في الهامش.

(٥) انظر: نزهة النظر، (ص ٨٥)؛ شرح النخبة، للقاري، (ص ٤١٧)؛ اليواقيت والدرر، (١٠/٢).

(٦) إذا كان السقط في أول الإسناد سواء برأى واحد أم أكثر.

(٧) انظر: مقدمة ابن الصلاح، (ص ٩٢)؛ نزهة النظر، (ص ٨٠)؛ قفو الأثر، (ص ٦٦).

(٨) حاشية الأجهوري على شرح الزرقاني، (ص ١٠١).

(٩) نزهة النظر، (ص ١٢٣).

(١٠) انظر: شرح التبصرة، (٢/٩٠-٩١)؛ نزهة النظر، (ص ١٢٢)؛ فتح الباقي، (٢/١٦٦-١٦٧).

كُلَّ صلاة: اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك»^(١)، فإنه مسلسلٌ بقول كل من الرواة: "وأنا أحبك فقل"^(٢)، أو فعلياً، ومثله: بالمسلسل بالقرّاء، وبالْحَفَاط، وبالْفَقهاء، ويحدّثني قائماً، أو بعد أن حدثني تبسّم، فإن القيام أو التبسّم وصفٌ فعلي^(٣).

والثامن من صفات الإسناد: العننة: قال الأجهوري^(٤): "المعنن صفة للإسناد، فيؤخذ منه أن معنى قولهم: حديث مُعَنَّع، أي: مُعَنَّع سنده".

وهو ما رواه الراوي بلفظ: "عن" بغير بيان للتحديث أو الإخبار أو السماع، وألحق به المؤنن بتشديد النون [١٢٣/ب] الأولى وهو ما فيه "أن" بفتح الهمزة والتشديد نحو: أن فلاناً قال كذا^(٥)، ومعظم العلماء على التسوية بينهما أي: بين المُعَنَّع والمؤنن^(٦).

وقال الحافظ يعقوب بن شيبه في المعنن بالاتصال وفي المؤنن بالإرسال، ولذلك حكم على رواية [أبي]^(٧) الزبير، عن محمد بن الحنفية، عن عمار قال: «أتيت النبي - صلى الله تعالى

(١) أخرجه أحمد، (٤٢٩/٣٦-٤٣٠ و ٤٤٣) برقم (٢٢١١٩ و ٢٢١٢٦)؛ والبخاري في الأدب المفرد، (ص ٢٣٩) برقم (٦٩٠)؛ وأبو داود، (٢/٦٣٠-٦٣١) برقم (١٥٢٢)؛ والنسائي، (٣/٥٣) برقم (١٣٠٣)؛ وابن خزيمة، (١/٧٣١) برقم (٧٥١)؛ وابن حبان، (٥/٣٦٤-٣٦٦) برقم (٢٠٢٠ و ٢٠٢١). والحديث صححه الألباني، صحيح سنن أبي داود، (٥/٢٥٣).
(٢) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، (٦/٢٣٦) برقم (٤٠٩٧)؛ وابن حجر في نتائج الأفكار، (٢/٢٩٨-٢٩٩). وصححه الحاكم ووافقه الذهبي، (١/٤٠٧)، وقال العلائي: "الحديث صحيح الإسناد والتسلسل". المسلسلات المختصرة المقدمة أمام المجالس المتكررة، (٥٦).

(٣) انظر: شرح التبصرة، (٢/٩١-٩٤)؛ فتح المغيث، (٤/٣٩-٤٠)؛ شرح الزرقاني، (ص ١٠٢-١٠٤).
(٤) حاشية الأجهوري، (ص ١٢٠).

(٥) قال السخاوي في فتح المغيث، (١/٢٠٣): "العننة) وما ألحق بها من المؤنن، وقد يقال له: المؤنن... والعننة: فعللة من عنن الحديث إذا رواه بـ "عن" من غير بيان للتحديث أو الإخبار أو السماع". وانظر: تدريب الراوي، (١/٢٤٤)؛ شرح النخبة، للقراري، (ص ٦٧٥).

(٦) انظر: مقدمة ابن الصلاح، (ص ١٤١)؛ شرح التبصرة، (١/٢٢٢)؛ فتح المغيث، (١/٢٠٨).
(٧) في المخطوط: "ابن"، والمثبت هو الصواب.

عليه وعلى آله وصحبه وسلم - وهو يصلي، فسلمتُ عليه فردَّ عليَّ السَّلام»^(١)، بالاتصال، وعلى رواية قيس بن سعد، [عن]^(٢) عطاء بن أبي رباح، عن ابن الحنفية، أن عماراً مر بالنبى - صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم - وهو يصلي^(٣)، بالإرسال؛ لكونه قال: «إن عماراً»، ولم يقل: عن عمار^(٤)،

وهذا كان قبل تحريم الكلام في الصلاة^(٥).

(١) أخرجه أحمد، (٢٥١/٣٠) برقم (١٨١٣٨)؛ وابن أبي شيبة، (٥٣٧/٣) برقم (٤٨٥٨)، من طريق عفان، حدثنا حماد بن سلمة، حدثنا أبو الزبير، عن محمد بن علي بن الحنفية، عن عمار بن ياسر. قال البخاري في التاريخ الكبير، (١٨٣/١): وقال لي = محمود: حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن جريج، عن عطاء، عن محمد بن علي بن الحسين، فلقيت أنا محمد بن علي، فأخبرني: «أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَلَّمَ عليه عمار فردَّ»، وقال بعضهم: "محمد بن علي، عن عمار"، وتوهم بعضهم أنه محمد بن الحنفية، والأول أصح.

(٢) في المخطوط: بن، والمثبت هو الصواب.

(٣) أخرجه النسائي في السنن الكبرى، (٢٩١/١) برقم (٥٤٦)، وأبو يعلى (٢٠٧/٣) برقم (١٦٤٣)؛ والبزار، (٢٤٦-٢٤٧) برقم (١٤١٦)، عن قيس بن سعد، عن عطاء، عن محمد بن علي، عن عمار بن ياسر، «أنه سَلَّمَ على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو يصلي فردَّ عليه»، واللفظ للنسائي وأبي يعلى. قال ابن أبي خيثمة في تاريخه، (١٣٥/٢/٣): سئل يحيى بن معين عن حديث وهب، عن أبيه، عن قيس بن سعد، عن عطاء، عن محمد بن علي، عن عمار: «أنه سَلَّمَ على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو يصلي»؟ قال: "هذا خطأ". حدثناه أبي، قال: حدثنا وهب بن جرير، قال: حدثنا أبي، قال: سمعت قيس بن سعد يحدث، عن عطاء، عن محمد بن علي، عن عمار بن ياسر: «أنه سَلَّمَ على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو يصلي فردَّ عليه سَلَاماً».

(٤) قال ابن الصلاح في مقدمته، (ص ١٤١-١٤٢): "ووجدت مثل ما حكاه عن البرديجي أبي بكر الحافظ، للحافظ الفحل يعقوب بن شيبة في مسنده الفحل، فإنه ذكر ما رواه أبو الزبير، عن ابن الحنفية، عن عمار، قال: «أتيت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو يصلي فسلمت عليه، فردَّ عليَّ السَّلام»، وجعله مُسنَدًا موصولاً، وذكر رواية قيس بن سعد لذلك، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن الحنفية: «أن عماراً مر بالنبى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو يصلي»، فجعله مراسلاً من حيث كونه قال: "أن عماراً فعل"، ولم يقل: "عن عمار".

قال العراقي في التقييد والإيضاح، (ص ٨٥): "وما حكاه المصنّف عن أحمد بن حنبل، وعن يعقوب بن شيبة من تفرقتها بين (عن وأن) ليس الأمر فيه على ما فهمه من كلامهما، ولم يفرّق أحمد ويعقوب بين (عن وأن) لصيغة (أن)، ولكن لمعنى آخر أذكره، وهو أن يعقوب إنما جعله مراسلاً من حيث إن ابن الحنفية لم يسند حكاية القصة إلى عمار، وإلا فلو قال ابن الحنفية: إن عماراً قال: مررت بالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لما جعله يعقوب ابن شيبة مراسلاً، فلما أتى به بلفظ: "أن عماراً مر" كان محمد بن الحنفية هو الحاكى لقصة لم يدرها؛ لأنه لم يدره مرور عمار بالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فكان نقله لذلك مراسلاً، وهذا أمر واضح، ولا فرق بين أن يقول ابن الحنفية: إن عماراً مر بالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أو أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مر به عمار، فكلاهما مرسل بالاتفاق، بخلاف ما إذا قال عن عمار: قال: مررت، أو أن عماراً قال: مررت بالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فإن هاتين العبارتين متصلتان لكونهما أسندتا إلى عمار".

(٥) انظر: صفوة الملح، (ص ٨٠)؛ حاشية الأجهوري، (ص ١١٩).

واختلفوا في حكم الإسناد المُنْعَن، فالذي صحَّحه جمهور المحدثين وغيرهم أنه من المتصل، بشرط سلامة مُنعِنه من التدليس، وبشرط ثبوت ملاقاته لمن روي عنه بالعننة، على ما ذهب إليه: البخاري، وشيخه ابن المديني، وغيرهما من أئمة الحديث^(١) وليس المراد باللقاء مجرد الاجتماع، بل لا بد من سماع منه ولو مرة، فيكون في كل ما يرويه عنه محمولاً على سماعه منه، كذا في حواشي النخبة^(٢).

وأما الصفات المشتركة بين السند والمتن فهي عشرة:

أولها وثانيها وثالثها: الصحيح، والحسن، والضعيف. ولا تلازم بينهما فيها، إذ قد يصح السند أو يحسن؛ لاستجماع شروط من الاتصال والعدالة والضبط، دون المتن لشذوذ أو علة، وقد لا يصح السند ويصح المتن من طريق آخر^(٣).

فالصحيح المُجمَع على صحَّته: هو المتن الذي اتصل إسنادُه^(٤)، فخرج المنقطع والمرسل والمعضل والمعلق، ورواه - غير معلٍّ ولا شاذٍّ -:

١ - عدلٌ وهو: من له ملكة تحمله على ملازمة التقوى والمروءة^(٥)، والمراد بالعدل عدل الرواية، وهو: المسلم العاقل البالغ السالم من الفسق، وهو ارتكاب كبيرة أو إصرار على صغيرة، السالم عما يخرم المروءة^(٦) فلا يختص بالذكر الحرّ؛ فخرج الفاسق والمجهول [١٢٤/أ] عيناً أو حالاً. والمراد بالتقوى: اجتناب الأعمال السيئة من شرك أو فسق أو بدعة^(٧).

(١) انظر: مقدمة ابن الصلاح، (ص ١٣٩-١٤٠)؛ شرح التبصرة، (١/٢١٩-٢٢٠)؛ تدريب الراوي، (١/٢٤٤-٢٤٥).

(٢) انظر: حاشية الأجهوري على شرح الزرقاني، (ص ١٢٠).

(٣) انظر: مقدمة ابن الصلاح، (ص ٢١٠)؛ فتح المغيث، (١/١١٩)؛ فتح الباقي، (١/١٦٢)؛ توضيح الأفكار، (١/١٧٧).

(٤) قال ابن حجر في نزهة النظر، (ص ٥٩): "والمُتَّصِل: ما سلِمَ إسنادُه من سقوط فيه، بحيث يكون كل من رجاله سمع ذلك المروي من شيخه".

(٥) انظر: نزهة النظر، (ص ٥٨)؛ فتح المغيث، (١/٢٨)؛ فتح الباقي، (١/٩٦).

(٦) انظر: شرح الزرقاني، (ص ٤٤-٤٥).

(٧) انظر: نزهة النظر، (ص ٥٨)؛ فتح المغيث، (٢/٥)؛ توضيح الأفكار، (٢/٨٦).

٢- ضابط:

أ. صدرًا وهو: أن يثبت ما سمعه بحيث يتمكن من استحضاره متى شاء^(١).

ب. أو كتابًا وهو: صيانتُه عنده منذ سمع فيه وصححه إلى أن يؤدي منه^(٢)، والمراد ضبطًا تامًّا^(٣).

وغير المجمع على صحته، كالمرسل عند مالك^(٤)، وكالمقلوب والشاذ والمضطرب؛ فإنها تدخل في الصحيح والحسن عند الزركشي، ذكر ذلك في مختصره^(٥).

وما تقدّم تعريفه هو الصحيح، وهو مقبول يُحتج به، وتتفاوت رُتبته بتفاوت هذه الأوصاف؛ لأنه إما أن يشتمل من صفات القبول على أعلاها أو لا.

الأول: الصحيح لذاته^(٦).

والثاني: إن وجد ما يجبرُ ذلك القصور، ككثرة الطرق؛ فهو: الصحيح أيضًا، لكن لا لذاته^(٧)، وإن قامت قرينة ترجّح جانب قبول ما يتوقف فيه، فهو: الحسن أيضًا لكن لا لذاته^(٨).

-
- (١) انظر: نزهة النظر، (ص ٥٨)؛ قفو الأثر، (ص ٥٠)؛ فتح الباقي، (١/ ٩٧).
 (٢) انظر: نزهة النظر، (ص ٥٩)؛ قفو الأثر، (ص ٥٠)؛ الغاية في شرح الهداية، (ص ١٤٥).
 (٣) انظر: نزهة النظر، (ص ٥٩)؛ الغاية في شرح الهداية، (ص ١٤٥)؛ فتح الباقي، (١/ ٩٧).
 (٤) انظر: التمهيد، (١/ ٢-٣)؛ مقدمة ابن الصلاح، (ص ١٣١)؛ تدريب الراوي، (١/ ٢٢٣).
 (٥) انظر: تدريب الراوي، (١/ ٢٢٣)؛ اليواقيت والدرر، (٢/ ٩٩).
 (٦) قال ابن حجر في نزهة النظر، (ص ٥٨): "وخبر الأحاد؛ بنقل عدل تام الضبط، متصل السند، غير معلّل ولا شاذ: هو الصحيح لذاته". وانظر: تدريب الراوي، (١/ ١٧٣)؛ شرح النخبة، للقاري، (ص ٢٤٣-٢٤٥)؛ اليواقيت والدرر، (١/ ٣٣٥).
 (٧) قال ابن الحنبلي في قفو الأثر، (ص ٥٠): "فإن تعددت طرق الحسن لذاته بمجيئه من طريق آخر أقوى أو مساوية، أو طرق أخرى ولو منقطعة فهو الصحيح لغيره". وانظر: نزهة النظر، (ص ٥٨)؛ النكت الوفية (١/ ٢٤٨-٢٥١)؛ فتح المغيث، (١/ ٩٧)؛ فتح الباقي، (١/ ١٥٠).
 (٨) وقد عرّف الحسن لغيره: بأن يكون في الإسناد مستور لم تتحقق أهليته، غير مغفل، ولا كثير الخطأ في روايته، ولا يتهم بتعمد الكذب فيها، ولا ينسب إلى مفسق آخر، واعتضد بمتابع أو شاهد. انظر: مقدمة ابن الصلاح، (ص ١٠٠)؛ نزهة النظر، (ص ٥٨)؛ فتح المغيث، (١/ ٩١)؛ قفو الأثر، (ص ٥٠). لم يذكر المؤلف الحسن لذاته، وقد عرفه ملا علي القاري في شرح النخبة، (ص ٢٩٦) فقال: "فتعريف الحسن لذاته: خبر الواحد بنقل عدل خفيف الضبط متصل السند غير معلّل، ولا شاذ به". وانظر: مقدمة ابن الصلاح، (ص ١٠٠-١٠١)؛ نزهة النظر، (ص ٦٥)؛ فتح المغيث، (١/ ٩٢).

وما فقد شرطاً من شروط القبول الستة هو الضعيف^(١).

وشروط القبول الستة:

هي اتصال السند، والعدالة، والضبط، وفقد الشذوذ، وفقد العلة القادحة^(٢)، والعاضد عند الاحتياج إليه^(٣).

واعلم أن قولهم: "هذا حديث صحيح، أو حسن، أو ضعيف"، إنما هو فيما يظهر لهم نسبته إلى النبي - صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم -، وليس المقصود القطع بصحته وحسنه وضعفه في نفس الأمر؛ لجواز الخطأ والنسيان على الثقة، والضبط والصدق على غيره^(٤).

والقطع إنما يستفاد من المتواتر أو مما احتفّ بالقرائن^(٥)، وهذا متفق عليه بين العلماء في الأحاديث التي لم توجد في الصحيحين ولا في أحدهما، أما ما وجد فيهما أو في أحدهما ولم يكن

(١) انظر: شرح التبصرة والتذكرة، للعراقي، (١/١٧٦)؛ النكت على ابن الصلاح، (١/٤٩٢)؛ فتح المغيث، (١/٣٢).

(٢) المراد بها: العلة الخفية التي ميدانها مبحث الاختلاف على الراوي المدار من تلاميذهم الآخذين عنهم.

(٣) انظر: شرح التبصرة والتذكرة، للعراقي، (١/١٧٦-١٧٧)؛ النكت على ابن الصلاح، لابن حجر، (١/٤٩٣)؛ فتح المغيث، (١/١٢٦)؛ فتح الباقي، (١/١٦٧).

(٤) انظر: مقدمة ابن الصلاح، (ص ٨٠)؛ شرح التبصرة والتذكرة، للعراقي، (١/١٠٥-١٠٦)؛ فتح المغيث، (١/٣٢-٣٣)؛ تدريب الراوي، (١/٧٥-٧٦).

(٥) انظر: نزهة النظر، (ص ٤٤ و ٥٢)؛ فتح المغيث، (١/٣٣)؛ فتح الباقي، (١/٩٨).

متواتراً فاختُلف فيه على قولين، فقال ابن الصلاح^(١): "يُقطع بالصحة فيما أسنده أو أسنده أحدهما دون المعلق".

وقال غيره^(٢): "لا يقطع بالصحة، بل هي مظنونة".

ورابعهما: المدرج، أي: الزائد على ألفاظ المتن أو السند^(٣)، فاللفظ المدرج أي الزائد قد يكون في المتن، فيكون مدرجاً في المتن، وقد يكون في السند، فيكون مدرجاً، أي زائداً، في السند، فالمدرج في المتن ثلاثة أقسام: مدرج في أوله، ومدرج في وسطه، ومدرج في آخره^(٤).

فالمدرج في أوله مثل:

«أسبغوا الوضوء ويل للأعقاب من النار»، فقد رواه شعبة بن سوار [١٢٤/ب] وغيره، عن شعبة، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة، برفع الجملتين إلى رسول الله - صلى الله تعالى

(١) قال ابن الصلاح في مقدمته، (ص ٩٧): "وأعلاها: الأول وهو الذي يقول فيه أهل الحديث كثيراً: صحيح متفق عليه، يطلقون ذلك، ويعنون به اتفاق البخاري ومسلم، لا اتفاق الأمة عليه، لكن اتفاق الأمة عليه لازم من ذلك، وحاصل معه؛ لاتفاق الأمة على تلقي ما اتفقا عليه بالقبول".

وهذا القسم جميعه مقطوع بصحته، والعلم اليقيني النظري واقع به، خلافاً لقول من نفى ذلك، محتجاً بأنه لا يفيد في أص. له إلا الظن، وإنما تلقت الأمة بالقبول؛ لأنه يجب عليهم العمل بالظن، والظن قد يخطئ.

وقد كنت أميل إلى هذا وأحسبه قوياً، ثم بان لي أن المذهب الذي اخترناه أولاً هو الصحيح؛ لأن ظنَّ مَنْ هو معصومٌ من الخطأ لا يخطئ، والأمة في إجماعها معصومة من الخطأ، ولهذا كان الإجماع المبني على الاجتهاد حجة مقطوعاً بها، وأكثر إجماعات العلماء كذلك.

وهذه نكتة نفيسة نافعة، ومن فوائدها: القول بأن ما انفرد به البخاري أو مسلم مندرج في قبيل ما يقطع بصحته؛ لتلقي الأمة كل واحد من كتابيهما بالقبول على الوجه الذي فضّلناه من حالهما فيما سبق، سوى أحرف يسيرة تكلم عليها بعض أهل النقد من الحفاظ، كالدارقطني، وغيره، وهي معروفة عند أهل هذا الشأن، والله أعلم.

(٢) انظر: مقدمة ابن الصلاح، (ص ٩٧)؛ النكت على ابن الصلاح، (١/ ٣٧١-٣٧٤)؛ فتح المغيـث، (١/ ٧٣)؛ تدريب الراوي، (١٤٢/١-١٤٣).

(٣) انظر: الاقتراح، (ص ٢٢٤)؛ رسوم التحديث، (ص ٩٠)؛ تدريب الراوي، (١/ ٣١٤-٣١٥).

(٤) انظر: نزهة النظر، (ص ٩٤)؛ النكت على ابن الصلاح، (٢/ ٨١٢)؛ تدريب الراوي، (١/ ٣١٧).

عليه وعلى آله وصحبه وسلم، وهما: «أسبغوا الوضوء». «ويلٌ للأعقاب من النار»^(١).

مع أن الأولى من كلام أبي هريرة كما بينه جمهور الرواة عن شعبة^(٢)، على أن قول أبي هريرة قد ثبت في الصحيح مرفوعاً من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص^(٣).

واعلم أن المدرج في الآخر كثير، وفي الأثناء قليل، وفي الأول نادر، لم يوجد منه إلا هذا أو حديث بُسْرَة^(٤)، في بعض طرقه عند الطبراني في (الكبير) من طريق محمد بن دينار، عن هشام، بلفظ:

«من مَسَّ رُفْغِيهِ أو أُنْثِيهِ أو ذَكَرَهُ فليتوضأ»^(٥).

ومثال المدرج في الأثناء: خبر هشام بن عروة بن الزبير، عن أبيه، عن بسرة بنت

(١) أخرجه الخطيب البغدادي في الفصل للوصل، (١/١٥٨ و ١٥٩) من رواية أبي قطن، وشبابة بن سوار، عن شعبة، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة. قال الخطيب بعد إيراده للأسانيد: "وهم أبو قطن عمرو بن الهيثم القطعي، وشبابة بن سوار الفزاري في روايتهما هذا الحديث عن شعبة على ما سقناه؛ وذلك أن قوله: "أسبغوا الوضوء" كلام أبي هريرة، وقوله: "ويل للأعقاب من النار" كلام النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ".

(٢) قال الخطيب البغدادي في الفصل للوصل، (١/١٥٩ - ١٦٠): "وقد رواه داود الطيالسي، ووهب بن جرير بن حازم، وآدم بن أبي إياس، وعاصم بن علي، وعلي بن الجعد، ومحمد بن جعفر غندر، وهشيم بن بشير، ويزيد بن زريع، والنضر بن شميل، ووكيع بن الجراح، وعيسى بن يونس، ومعاذ بن معاذ، كلهم، عن شعبة، وجعلوا الكلام الأول من قول أبي هريرة، والكلام الثاني مرفوعاً".

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب: ويل للأعقاب من النار (١/١٤٦) برقم (٤٩١).

(٤) قال ابن حجر في النكت (٢/٨١١ - ٨١٢): "وهو - المدرج - على ثلاث مراتب: أحدها: أن يكون ذلك في أول المتن وهو نادر جداً...". ثم قال ابن حجر (٢/٨٢٤) بعد إيراده حديث أبي هريرة: "وفتشت ما جمعه الخطيب في المدرج ومقدار ما زدت عليه منه، فلم أجد له مثلاً آخر، إلا ما جاء في بعض طرق حديث بُسْرَة الآتي من رواية محمد بن دينار، عن هشام بن حسان".

(٥) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، (٢٤/٢٠٢) برقم (٥١٦)، عن محمد بن دينار، عن هشام بن عروة، عن أبيه، = عن بُسْرَة بنت صَفْوَان، قالت: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «من مَسَّ رُفْغِيهِ أو أُنْثِيهِ أو ذَكَرَهُ فلا يصلي حتى يتوضأ». الأَثْيَان: الخَصِيَتَان. انظر: لسان العرب، (٢/١١٢)، والرُّفْغُ: أصل الفَخْد، وسائر المغابن، وكل موضع اجتمع فيه الوَسَخُ. انظر: اللسان، (٣/٤٢٩)؛ والمصباح المنير، للفيومي، (١/٢٣٣).

كذا رواه عبد الحميد بن جعفر عن هشام ووهب في ذكره الأَثْيَان والرْفَغ وإدراجه ذلك في حديث بسرة عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والمحمفوظ أن ذلك من قول عروة غير مرفوع. سنن البيهقي الكبرى، (١/١٣٧).

صفوان، مرفوعاً: «من مَسَّ ذَكَرَهُ أو أَنْثِيَهُ أو رُفِغِيهِ فليتوضأ»^(١)، والرفع: بضم الراء وفتحها: أصل الفخذين^(٢)، فقد رواه عبد الحميد بن جعفر وغيره عن هشام كذلك، مع أن الأنثيين والرفع إنما هو من قول عروة كما بينه جماعات عن هشام، منهم: أيوب، وحماد بن زيد^(٣)، واقتصر كثير من أصحاب هشام على المرفوع، وهو: «من مَسَّ ذَكَرَهُ فليتوضأ»^(٤).

ومثال المدرج آخر الخبر: قول ابن مسعود في حديث تعليم النبي - صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم - له التشهد في الصلاة: «إذا قلت هذا التشهد فقد قضيت صلاتك، إن شئت أن تقوم»^(٥) فُقم، وإن شئت أن تقعد فاقعد»^(٦)، فقد وصله زهير بن معاوية بالحديث المرفوع، عن أبي داود، وفصله عبد الرحمن بن ثابت وبَيَّن أنه مدرج من

(١) أخرجه الدارقطني، (١/ ٢٦٩) برقم (٥٣٦)؛ والطبراني في المعجم الكبير، (٢٤/ ٢٠٠) برقم (٥١١)؛ والخطيب في الفصل للوصل، (١/ ٣٤٣-٣٤٤). زيادة

(٢) انظر: غريب الحديث، لأبي عبيد القاسم بن سلام، (١/ ٢٦٢)؛ الصحاح، (٤/ ١٣٢٠)؛ القاموس المحيط، (ص ٧٨٢).
(٣) قال الدارقطني في سننه، (١/ ٢٦٩): "كذا رواه عبد الحميد بن جعفر عن هشام، ووهم في ذكر الأنثيين والرفع وإدراجه ذلك في حديث بسرة عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والمحفوظ أن ذلك من قول عروة، غير مرفوع، كذلك رواه الثقات عن هشام، منهم: أيوب السخيتاني، وحماد بن زيد، وغيرهما". وقال النووي: "وهذا حديث باطل موضوع إنما هو من كلام عروة". المجموع، (٢/ ٤٠).

(٤) أخرجه أحمد، (٤٥/ ٢٧٠) برقم (٢٧٢٩٥)؛ والترمذي، (١/ ١٠٠) برقم (٨٢)؛ والنسائي، (١/ ٢١٦) برقم (٤٤٧). قال الخطيب في الفصل للوصل، (١/ ٣٤٤-٤٥): "كذا روى هذا الحديث عبد الحميد بن جعفر الأنصاري، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن بسرة، ووافقه أيوب السخيتاني، ومحمد بن عبد الرحمن الطفاوي، وأبان بن يزيد العطار، وعبد العزيز بن أبي حازم، وعبد العزيز بن محمد الدراوردي، ويحيى بن سعيد القطان، وجماعة كبيرة سواهم، فرووه عن هشام كذلك.

وخالفهم الحُمَادَان، وسلام بن أبي مطيع، وهيب بن خالد، وإساعيل بن عياش في آخرين، فرووه عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن مروان، عن بسرة، وكلهم اقتصر على ذكر الذَّكَر، وأما ذكر الأنثيين والرفغين فتفرد به عبد الحميد بن جعفر". الخلاصة: الحديث صحيح، وأما لفظ: "أَنْثِيَهُ أو رُفِغِيهِ" فهو مدرج من قول عروة، وقد صححه البخاري حيث قال: "أحاديث الوضوء من مس الفرج أصحابها حديث بسرة" ينظر: شرح الزرقاني على الموطأ، (١/ ١٨٩).

(٥) ما بين معقوفتين ليست في المخطوط، والمثبت من مظان التخریج.

(٦) أخرجه أحمد، (٧/ ١٠٨-١٠٩) برقم (٤٠٠٦)، وأبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب التشهد، (٢/ ٢١٨) برقم (٩٧٠)؛ والدارمي في سننه، كتاب الصلاة، باب في التشهد، (٢/ ٨٤٦) برقم (١٣٨٠)؛ وابن حبان في صحيحه، كتاب الصلاة، ذكر خبر أوهم من لم يحكم صناعة الحديث أن الصلاة على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في التشهد ليس بفرض، (٥/ ٢٩١-٢٩٢) برقم (١٩٦١)، والدارقطني في سننه، كتاب الصلاة، باب صفة التشهد ووجوبه واختلاف الروايات فيه، (٢/ ١٦٦) برقم (١٣٣٦).

قول ابن مسعود^(١)، وقد نقل النووي^(٢) اتفاق الحفاظ على أنه مدرج.

وأما مدرج الإسناد فله أربعة أقسام^(٣):

الأول: أن يروي الحديث جماعة بأسانيد مختلفة، فيرويه عنهم [راو]^(٤)، فيجمع الكل على إسناد واحد من تلك الأسانيد، ولا يبيّن الاختلاف.

الثاني: أن يكون المتن عند راوٍ إلا طرفاً منه، فإنه عنده بإسناد آخر، فيرويه راوٍ عنه تاماً بالإسناد الأول.

الثالث: أن يكون عند الراوي متنان مختلفان بإسنادين مختلفين، فيرويها راوٍ عنه مقتصرًا على أحد الإسنادين، أو يروي أحد الحديثين بإسناده الخاص به؛ لكن يزيد فيه من المتن الآخر ما ليس في الأول.

الرابع: أن يسوق الراوي الإسناد فيعرض له عارض، فيقول كلاماً من قبل نفسه، فيظن بعض من سمعه أن ذلك الكلام هو متن ذلك الإسناد؛ فيرويه عنه كذلك.

(١) رواية عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان: عند ابن حبان، (٢٩٣/٥) برقم (١٩٦٢)؛ والدارقطني، (١٦٧/٢) برقم (١٣٣٧)؛ والبيهقي في السنن الكبرى، (١٧٥/٢) برقم (٣٠٨٧).

وفصله أيضًا شبابة بن سوار عن زهير بن معاوية، عن الحسن بن الحر عند الدارقطني، (١٦٥/٢) برقم (١٣٣٥)، والبيهقي في السنن الكبرى، (١٧٤/٢) برقم (٣٠٨٦). قال الدارقطني: "ورواه زهير بن معاوية، عن الحسن بن الحر، فزاد في آخره كلاماً وهو قوله: "إذا قلت هذا، أو فعلت هذا، فقد قضيت صلاتك، فإن شئت أن تقوم فقم، وإن شئت أن تقعد فاقعد"، فأدرجه بعضهم عن زهير في الحديث، ووصله بكلام النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وفصله شبابة عن زهير، وجعله من كلام عبد الله بن مسعود، وقوله أشبه بالصواب من قول من أدرجه في حديث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لأن ابن ثوبان رواه عن الحسن بن الحر كذلك، وجعل آخره من قول ابن مسعود، ولاتفاق حسين الجعفي، وابن عجلان ومحمد بن أبان، في روايتهم عن الحسن بن الحر على ترك ذكره في آخر الحديث مع اتفاق كل من روى التشهد، عن علقمة، وعن غيره، عن عبد الله بن مسعود على ذلك". قال البيهقي في معرفة السنن والآثار، (٦٣-٦٤): "قد ذهب الحفاظ إلى أن هذا وهم، وأن قوله: "إذا فعلت هذا، أو قضيت هذا، فقد قضيت صلاتك" من قول عبد الله بن مسعود، فأدرج في الحديث، ورواه شبابة بن سوار، عن أبي خيثمة، فميزه من الحديث، وجعله من قول عبد الله، ورواه عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، عن الحسن بن الحر، فجعله من قول عبد الله". الخلاصة: الحديث صحيح.. وأما قوله إذا قلت هذا... فهو مدرج من كلام ابن مسعود كما نص على ذلك العلماء، وقد تقدم كلامهم.

(٢) خلاصة الأحكام، (٤٤٩/١).

(٣) انظر: نزهة النظر، (ص ٩٣)؛ تدريب الراوي، (٣١٩-٣٢١)؛ اليواقيت والدرر، (٦٩-٧٥).

(٤) ما بين معقوفتين ليست في المخطوط، والمثبت من نزهة النظر، (ص ٩٣).

الخامس: المُبْهَم: وهو الشخص الذي لم يُسَمَّ، رجلاً كان أو امرأة^(١)، فالمُبْهَم إن كان في المتن فإن الحديث يقبل، وإن كان في السند فإنه لا يقبل^(٢).

السادس والسابع: الشاذ والمحفوظ: إن الراوي الثقة إذا خالف من هو أوثق منه بزيادة أو نقص في السند أو في المتن، فالسند أو المتن الذي برواية [١٢٥/أ] الثقة يسمى: شاذاً^(٣) والذي برواية الأوثق لمزيد ضبط أو كثرة عدد أو غير ذلك من وجوه الترجيحات، يسمى: محفوظاً^(٤).

الثامن: المقلوب: وهو شيء مبدّل بآخر عمدًا أو سهواً^(٥)، فالعمد [يجعل]^(٦) ليصير بذلك غريباً مرغوباً فيه، فالعمد في السند: إبدال راوٍ براوٍ آخر في طبقته؛ كتبدل سالم بنافع، وهو القسم الأول من قسمي العمد في السند^(٧).

والقسم الثاني: قلب أي تحويل إسناد تام لمتن أي حديث، فيجعل لمتن آخر مروي بسند آخر، ويجعل هذا المتن لسند آخر لقصد امتحان حفظ المحدث واختباره هل اختلط أو لا؟ وهل يقبل التلقين أو لا يقبل؟ بأن يرجع لحفظه أو كتابه^(٨).

والمقلوب في السند سهواً بتقديم أو تأخير في الأسماء كمُرَّة بن كعب وكعب بن مُرَّة؛ لأن اسم أحدهما اسم أبي الآخر^(٩).

(١) انظر: اليواقيت والدرر، (١٣٦/٢)؛ شرح الزرقاني على البيهقي، (ص ١٢٥)؛ التقريرات السنية، (ص ٣٩).
(٢) قال ابن حجر في نزهة النظر، (ص ١٠١): "ولا يقبل حديث المبهم ما لم يسمَّ؛ لأن شرط قبول الخبر عدالة راويه، ومن أبهم اسمه لا تُعرف عينه، فكيف تُعرف عدالته؟! وكذا لا يقبل خبره، ولو أبهم بلفظ التعديل، كأن يقول الراوي عنه: "أخبرني الثقة"؛ لأنه قد يكون ثقة عنده مجروحاً عند غيره، وهذا (على الأصح) في المسألة". وانظر: فتح المغيـث، (٢٩٨/٤)؛ اليواقيت والدرر، (١٣٧-١٣٨/٢)؛ حاشية الأجهوري، (ص ١٢٦).
(٣) انظر: نزهة النظر، (ص ٧٢)؛ النكت الوفية، (٤٦٧/١)؛ فتح الباقي، (٢٣٢/١).
(٤) انظر: نزهة النظر، (ص ٧١)؛ قفو الأثر، (ص ٦٣)؛ فتح المغيـث، (٢٤٥/١).
(٥) قال السخاوي في فتح المغيـث، (١/٣٣٥): "وحقيقة القلب: تغيير من يُعرف بروايته ما بغيره عمدًا أو سهواً".
(٦) في المخطوط (يحصل)، والأنسب ما أثبت.
(٧) انظر: شرح التبصرة، (١/٣١٩)؛ فتح المغيـث، (١/٣٣٦)؛ تدريب الراوي، (١/٣٤٢).
(٨) انظر: شرح التبصرة، (١/٣٢٠-٣٢١)؛ فتح المغيـث، (١/٣٣٧)؛ تدريب الراوي، (١/٣٤٥)؛ فتح الباقي، (١/٣٩٩).
(٩) انظر: نزهة النظر، (ص ٩٤)؛ فتح المغيـث، (١/٣٤٤)؛ شرح النخبة، للقاري، (ص ٤٧٥).

وقد يقع القلب سهوًا في المتن أيضًا، كحديث أبي هريرة عند مسلم في السبعة الذين يظلمهم الله تحت ظل عرشه، ففيه: «ورجلٌ تصدَّق بصدقةٍ أخفاها حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله»^(١) فهذا مما انقلب على أحد الرواة^(٢)، وإنما هو: «حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه» كما في الصحيحين^(٣).

التاسع: المضطرب: هو السند المختلف من راوٍ واحد، بأن رواه مرة على وجه، ومرة على وجه آخر مخالف له؛ أي للوجه الأول^(٤) أو من أزيد من واحد، بأن رواه كل من جماعة على وجه مخالف موصول من بعضهم، مرسل من الآخر، أو بعضهم يثبت راويًا، وبعضهم يحذفه، أو غير ذلك، أو المتن المختلف في لفظه أو في معناه وتساوت الروايتان في الصحة، بحيث لم ترجح إحداهما على الأخرى، ولم يمكن الجمع. فعلم من هذا أن الاضطراب يكون في السند ويكون في المتن، أما إذا ترجحت إحداهما بكون راويها أحفظ أي: أكثر صحة للمروي عنه، أو غير ذلك من وجوه الترجيح، فلا يكون الحديث مضطربًا، والحكم للوجه الراجح واجب، إذ لا أثر للمرجوح، كما إذا أمكن الجمع، بحيث أمكن رجوع تلك الألفاظ المختلفة لمعنى واحد، أي يمكن من أجل إمكان كون المتكلم عبّر بألفاظ مختلفة عن معنى واحد، والاضطراب موجب لضعف الحديث المضطرب؛ لإشعاره بعدم ضبط راويه أو روايته^(٥).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب: فضل صدقة السر، (٩٣/٣) برقم (٢٣٤٤).
(٢) قال ابن خزيمة في صحيحه، (١/٤٥٠): "هذه اللفظة (لا تعلم يمينه ما تنفق شماله) قد خولف فيها يحيى بن سعيد، فقال من روى هذا الخبر غير يحيى (لا يعلم شماله ما ينفق يمينه)". قال النووي في شرح مسلم، (٧/١٢٢): "هكذا وقع في جميع نسخ مسلم في بلادنا وغيرها، وكذا نقله القاضي عن جميع روايات نسخ مسلم، لا تعلم يمينه ما تنفق شماله، والصحيح المعروف "حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه"، هكذا رواه مالك في الموطأ، والبخاري في صحيحه، وغيرهما من الأئمة، وهو وجه الكلام؛ لأن المعروف في النفقة فعلها باليمين، قال القاضي: ويشبه أن يكون الوهم فيها من الناقلين عن مسلم لا من مسلم". وانظر: نزهة النظر، (ص ٩٥)؛ النكت على ابن الصلاح، (٢/٨٨٢)؛ تدريب الراوي، (١/٣٤٤).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب مواقيت الصلاة، باب: من جلس في المسجد ينتظر الصلاة وفضل المساجد، (١٣٣/١) برقم (٦٦٠ و ١٤٢٣)، ولم يخرج مسلم بهذا اللفظ، وإنما أخرجه باللفظ المقلوب.

(٤) قوله: (أي للوجه الأول) مثبتة في الهامش.
(٥) انظر: مقدمة ابن الصلاح، (ص ٩٣-٩٤)؛ فتح المغيث، (١/٢٩٠)؛ تدريب الراوي، (١/٣٠٨)؛ فتح الباقي، (١/٢٧١-٢٧٢).

العاشر: المُعَلِّ، وهو: السند أو المتن الذي فيه علة خفية طارئة^(١)، فمثال المُعَلِّ سنده: حديث ابن جريج في الترمذي وغيره، عن موسى بن عقبة، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة مرفوعاً: «من جلس مجلساً فكثر فيه لَغَطُه، فقال قبل أن يقوم: سبحانك اللهم وبحمدك» الحديث^(٢)، [١٢٥/ب] فإن موسى بن إسماعيل رواه عن وهيب بن خالد الباهلي، عن سهيل المذكور، عن عون بن عبد الله^(٣)، وبهذا أعلَّه البخاري فقال: "هو مروى عن موسى بن إسماعيل، وأما موسى بن عقبة، فلا يُعرف له سماع عن سهيل المذكور"^(٤).

ومثال المُعَلِّ متنه بعلّة قاذحة: كحديث نفي قراءة البسملة في الصلاة، المروي عن أنس، إذ ظن بعض رواته حين سمع قول أنس: «صليت خلف النبي - صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم - وأبي بكر و[عمر]^(٥) وعثمان فكانوا يستفتحون بالحمد لله رب العالمين»^(٦) نفي البسملة بذلك الحديث؛ فنقله مصرحاً بما ظنه، فقال عقب ذلك: "فلم يكونوا يستفتحون القراءة بسم الله الرحمن الرحيم"^(٧)، فصار بذلك حديثاً مرفوعاً، والراوي له مخطئ في ظنه كما نقله ابن عبد البر^(٨)، ومن ثم قيل: المعنى أنهم يبدؤون بأَم القرآن قبل ما يقرأ بعدها، لا أنهم يتركون البسملة، وأن أبا مسلمة سعيد بن [يزيد]^(٩) لما سأله: أكان رسول الله - صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم - يستفتح بالحمد لله رب العالمين أو بسم الله الرحمن

- (١) انظر: شرح التبصرة، (١/٢٧٤)؛ النكت الوفية، (١/٥٠١)؛ فتح الباقي، (١/٢٦٣)؛ اليواقيت والدرر، (١/٣٤١).
- (٢) أخرجه أحمد، (١٦/٢٦١) برقم (١٠٤١٥)، والترمذي، (٦/٥٧) برقم (٣٤٣٣)، قال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه، لا نعرفه من حديث سهيل إلا من هذا الوجه".
- (٣) أخرجه البخاري في التاريخ الأوسط، (٣/٣٧٩)، العقيلي في الضعفاء (٢/٥٧٨).
- (٤) التاريخ الأوسط، (٣/٣٧٩). وانظر: التاريخ الكبير، للبخاري (٤/١٠٥)، العلل، لابن أبي حاتم (٥/٤٠٦-٤١١)، علل الدارقطني، (٨/٢٠١-٢٠٣)، معرفة علوم الحديث، للحاكم (ص ١١٤).
- (٥) في المخطوط: عمرو، والمثبت هو الصواب.
- (٦) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب مواقيت الصلاة، باب: ما يقول بعد التكبير (١/١٤٩) برقم (٧٤٣)، ومسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب: ترك قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة، (٢/١٢) برقم (٨٢٢).
- (٧) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب: ترك قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة (٢/١٢) برقم (٨٢٢)؛ والبيهقي في السنن الكبرى، (٢/٥٠) برقم (٢٥١٢).
- (٨) الإنصاف، لابن عبد البر، (ص ٢٠٣-٢٠٨ و ٢٢٢-٢٢٣)، التمهيد، (٢/٢٢٨-٢٣٠).
- (٩) في المخطوط: "زيد"، والمثبت هو الصواب كما في مسند أحمد وسنن الدارقطني.

الرحيم؟ إنك تسألني عن شيء لا أحفظه، رواه أحمد وابن خزيمة والدارقطني، وصحاه^(١).

قال الأجهوري^(٢): "الإرسال الجلي، والقطع الجلي، والإدراج الجلي، وغيرها، لا يطلق عليها في الاصطلاح المشهور اسم العلة، وإنما يطلق على ما كان منها خفياً مع سلامة الحديث منها ظاهراً".

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومحبيه وسلم، اللهم صل وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آل سيدنا محمد بجميع الصيغ التي يحبها الله - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - لرسوله سيدنا محمد - صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم - ويرضاها له، وبجميع الصيغ التي يحبها الرسول سيدنا محمد - صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم - ويرجوها لنفسه، وإن لم يتلفظ بها، وبجميع الصيغ التي تلفظ بها متلفظ أو يتلفظ، أو خطها خاطئ أو يخطئها، أو وُجدت في أي شيء كان، أو توجد بغير آلة كانت، وبأي آلة كانت، وبأي صفة كانت ترضيك، عدد خلقك، ورضا نفسك، وزنة عرشك، ومداد كلماتك، من حين [١٢٦/أ] خلقت الجنة والعرش والكرسي إلى انتهائهما - ولا انتهاء لها في كل لمحة ونفس وحركة وسكون وآن ومكان، عدد جواهر فردة^(٣) كل ما وسعه وأحاط به جميع صفاتك ما دامت ذاتك وصفاتك، اللهم تصدق بقبوله.

وكان الفراغ من تبييضه ليلة الأحد المبارك الثانية والعشرين من شهر ربيع الآخر،

(١) أخرجه أحمد، (١٢٦/٢٠ - ١٢٧ - ٢٨٩ - ٢٩٠) برقم (١٢٧٠٠ و ١٢٩٧٤)؛ والدارقطني، (٩٤/٢) برقم (١٢٠٨)؛ والذي عند ابن خزيمة، (٢٠٣/٢) برقم (١٠١٠)، عن أبي مسلمة، قال: قلت لأنس بن مالك: «أكان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يصلِّي في النعلين؟ قال: نعم، ولم يذكر البسملة».

(٢) حاشية الأجهوري، (ص ١٨٨).

(٣) قال الكفوي: "وأما عند جمهور المتكلمين وبعض الحكماء المتقدمين فهو مركب من أجزاء متناهية لا تتجزأ بالفعل ولا بالوهم، وتسمى تلك الأجزاء جواهر فردة، .. تتألف منها الأجسام متناهية لا تتمايز إلا بالأعراض". الكليات، (ص ٣٤٥). وقد ذكر ابن القيم هذا المصطلح في نونيته "الكافية الشافية" في معرض الرد على من ذهب إلى التجسيم للذات الإلهية - حاشاه جل وعلا -، فقال:

أو ما تركب من جواهر فردة ... أو صورة حلت هيولي ثان

سنة ألف وثلاث مئة وخمسة وخمسين من الهجرة المباركة، وقد أذنتُ بقراءته وإقراءه ونسخه وطبعه لجميع المسلمين، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم، والحمد لله رب العالمين.



الخاتمة

الحمد لله على التمام، وبعد:

فهذه أبرز النتائج كما يلي:

١- أن مصادر ترجمة الشيخ محمد سعيد بن أحمد الحضراوي قد اختصرت ترجمته اختصاراً موجزاً.

٢- حوت الرسالة كثيراً من أنواع علوم الحديث، بلغت (٣٧) سبعة وثلاثين نوعاً.

٣- أحسن المؤلف في هذه الرسالة الاختصار والجمع والترتيب.

وأبرز التوصيات في ختام هذا البحث، يوصي الباحث بما يلي:

١- أوصي الباحثين والمحققين بخدمة وتحقيق بقية مؤلفات الشيخ محمد سعيد بن أحمد الحضراوي.

٢- أوصي الباحثين بالعناية بعلوم الحديث وتسهيل مسائل المصطلح.



المصادر والمراجع

- ١- اختصار علوم الحديث، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي (ت: ٧٧٤هـ)، تحقيق: أحمد شاكر، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، ط ٢.
- ٢- الأدب المفرد، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت: ٢٥٦هـ)، تحقيق: محمد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية - بيروت، ط ٣، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.
- ٣- إسبال المطر على قصب السكر (نظم نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر)، لمحمد بن إسماعيل بن صلاح الحسني الصنعاني، (ت: ١١٨٢هـ)، تحقيق: عبد الحميد سبر، دار ابن حزم - بيروت، ط ١، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
- ٤- الإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر أحمد بن علي العسقلاني، (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل - بيروت، ط ١، ١٤١٢هـ.
- ٥- الأعلام (قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين)، لخير الدين الزركلي، دار العلم للملايين - بيروت، ط ٥، ١٩٨٠م.
- ٦- أعلام المكيين (من القرن التاسع إلى القرن الرابع عشر الهجري)، لعبد الله بن عبد الرحمن المعلمي (ت: ١٣٨٦هـ)، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي، دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان.
- ٧- إفادة الأنام بذكر أخبار بلد الله الحرام، لعبد الله بن محمد الغازي المكي الحنفي (ت: ١٣٦٥هـ)، تحقيق: عبد الملك بن دهيش، مكتبة الأسد - مكة المكرمة، ط ١، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.

- ٨- الاقتراح في بيان الاصطلاح، لأبي الفتح محمد بن علي بن دقيق العيد (ت: ٧٠٢ هـ)، تحقيق: عامر حسن صبري، دار البشائر الإسلامية - بيروت، ط ١، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.
- ٩- الأم، لأبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي (ت: ٢٠٤ هـ)، دار المعرفة - بيروت، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.
- ١٠- الأموال، لأبي عبيد القاسم بن سلام الهروي (ت: ٢٢٤ هـ)، تحقيق: سيد بن رجب، دار الهدي النبوي - دار الفضيلة، المنصورة - الرياض، ط ١، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.
- ١١- إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون، لإسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (ت: ١٣٩٩ هـ)، عنى بتصحيحه: محمد بالتقيا ورفعت الكليسي، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان.
- ١٢- البناية شرح الهداية، لبدر الدين العيني محمود بن أحمد بن موسى العيتابي الحنفى (ت: ٨٥٥ هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.
- ١٣- التاريخ الأوسط، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت: ٢٥٦ هـ)، تحقيق: تيسير أبو حيمد ويحيى الشامي، مكتبة الرشد - الرياض، ط ١، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
- ١٤- التاريخ الكبير، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت: ٢٥٦ هـ)، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن.
- ١٥- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت: ٩١١ هـ)، تحقيق: أبي قتيبة نظر محمد الفاريابي، مكتبة الكوثر، الرياض - بيروت، ط ٤، ١٤١٨ هـ.
- ١٦- تغليق التعليق على صحيح البخاري، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢ هـ)، تحقيق: سعيد القزقي، المكتب الإسلامي - دار عمار، بيروت - عمان، ط ١، ١٤٠٥ هـ.

- ١٧- التقريرات السنوية شرح المنظومة البيقونية، لحسن بن محمد المشاط المالكي (ت: ١٣٩٩هـ)، تحقيق: فواز زمرلي، دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، ط ٤، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
- ١٨- التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، لأبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت: ٨٠٦هـ)، تحقيق: عبد الرحمن عثمان، المكتبة السلفية - المدينة المنورة، ط ١، ١٣٨٩هـ - ١٩٦٩م.
- ١٩- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لابن عبد البر يوسف بن عبد الله النمري القرطبي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: مصطفى العلوي ومحمد البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، ١٣٨٧هـ.
- ٢٠- تهذيب الأسماء واللغات، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، دار الفكر - بيروت، ١٩٩٦م.
- ٢١- توجيه النظر إلى أصول الأثر، لطاهر بن صالح السمعوني الجزائري الدمشقي (ت: ١٣٣٨هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية - حلب، ط ١، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.
- ٢٢- توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، لمحمد بن إسماعيل بن صلاح الحسني الكحلاني الصنعاني، (ت: ١١٨٢هـ)، تحقيق أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
- ٢٣- جامع التحصيل في أحكام المراسيل، لصلاح الدين خليل بن كيكليدي العلائي (ت: ٧٦١هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، عالم الكتب - بيروت، ط ٢، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م.
- ٢٤- حاشية الأجهوري على شرح الزرقاني على البيقونية، لعطية الأجهوري (ت: ١١٩٠هـ)، علق عليها وخرّج أحاديثها صلاح محمد عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ٢، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.

٢٥- خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، تحقيق: حسين إسماعيل الجمل، مؤسسة الرسالة، لبنان - بيروت، ط ١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

٢٦- دَرْجُ الدَّرَرِ فِي تَفْسِيرِ الْآيِ وَالسُّورِ، لأبي بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الفارسي الأصل، الجرجاني الدار (ت: ٤٧١هـ)، محقق القسم الأول: طلعت صلاح الفرحان، محقق القسم الثاني: محمد أديب شكور أمير، دار الفكر - عمان، الأردن، ط ١، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.

٢٧- دور علماء مكة المكرمة في خدمة السنة والسيرة النبوية، لرضا بن محمد صفى الدين السنوسي، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة.

٢٨- رسوم التحديث في علوم الحديث، لبرهان الدين أبي إسحاق إبراهيم بن عمر الجعبري (ت: ٧٣٢هـ)، تحقيق: إبراهيم بن شريف الملي، دار ابن حزم، لبنان - بيروت، ط ١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

٢٩- روضة الطالبين وعمدة المفتين، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت - دمشق - عمان، ط ٣، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.

٣٠- سنن ابن ماجه، لأبي عبد الله محمد بن يزيد ابن ماجه القزويني (ت: ٢٧٣هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وجماعة، دار الرسالة العالمية، ط ١، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.

٣١- سنن أبي داود، لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت: ٢٧٥هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط ومحمد كامل، دار الرسالة العالمية - بيروت، ط ١، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.

٣٢- سنن الترمذي، لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سَورَة الترمذي (ت: ٢٧٩هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وعبد اللطيف حرز الله، دار الرسالة العالمية - بيروت، ط ١، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.

- ٣٣- سنن الدارقطني، لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني البغدادي (ت: ٣٨٥هـ)، تحقيق: شعيب الارنؤوط وجماعة، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م.
- ٣٤- سنن الدارمي، لأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي التميمي السمرقندي (ت: ٢٥٥هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، دار المغني، المملكة العربية السعودية، ط ١، ١٤١٢هـ - ٢٠٠٠م.
- ٣٥- السنن الصغرى، لأحمد بن شعيب النسائي (ت: ٣٠٣هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، ط ٢، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- ٣٦- السنن الكبرى، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، مجلس دائرة المعارف النظامية، الهند - حيدر آباد، ط ١، ١٣٤٤هـ.
- ٣٧- السنن الكبرى، لأحمد بن شعيب بن علي النسائي (ت: ٣٠٣هـ)، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي وأشرف عليه شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط ١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
- ٣٨- الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح، لبرهان الدين إبراهيم بن موسى بن أيوب الأبناسي القاهري الشافعي (ت: ٨٠٢هـ)، تحقيق: صلاح فتحى هلال، مكتبة الرشد، ط ١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.
- ٣٩- شرح التبصرة والتذكرة، لأبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت: ٨٠٦هـ)، تحقيق: عبد اللطيف الهميم وماهر الفحل، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
- ٤٠- شرح الزرقاني على البيقونية، للشيخ محمد بن عبد الباقي الزرقاني (ت: ١١٢٢هـ)، علق عليها وخرّج أحاديثها صلاح عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ٢، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
- ٤١- شرح صحيح مسلم بن الحجاج، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط ٢، ١٣٩٢هـ.

- ٤٢- شرح نخبة الفكر، لنور الدين الملا علي بن محمد الهروي القاري (ت: ١٠١٤هـ)، تحقيق: محمد وهيثم نزار تميم، دار الأرقم، لبنان - بيروت.
- ٤٣- شعب الإيمان، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: عبد العلي عبد الحميد حامد، مكتبة الرشد - الدار السلفية، الرياض - بومباي، ط ١، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.
- ٤٤- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري (ت: ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت، ط ٤، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- ٤٥- صحيح ابن حبان، لأبي حاتم محمد بن حبان البستي (ت: ٣٥٤هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط ٢، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
- ٤٦- صحيح ابن خزيمة، لأبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة (ت: ٣١١هـ)، تحقيق: الدكتور ماهر الفحل، دار الميمان - الرياض، ط ١، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.
- ٤٧- صحيح البخاري، لمحمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، ط ١، ١٤٢٢هـ.
- ٤٨- صحيح سنن أبي داود، لمحمد ناصر الدين الألباني (ت: ١٤٢٠هـ)، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع - الكويت، ط ١، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
- ٤٩- صحيح مسلم، لمسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ)، دار الجيل - بيروت.
- ٥٠- صفوة الملح بشرح منظومة البيقوني في فن المصطلح، لمحمد بن محمد بن أحمد البديري الدمياطي (ت: ١١٤٠هـ)، تحقيق: محمد بن حامد بن عبد الوهاب، المكتب الإسلامي لإحياء التراث - القاهرة، ط ١، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٥م.
- ٥١- الضعفاء الكبير، لأبي جعفر محمد بن عمرو بن موسى العقيلي (ت: ٣٢٢هـ)، تحقيق: مازن السرساوي، دار ابن عباس - مصر، ط ٢، ٢٠٠٨م.

- ٥٢- العلل الواردة في الأحاديث النبوية، لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت: ٣٨٥هـ)، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله السلفي، دار طيبة - الرياض، ط ١، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- ٥٣- العلل لابن أبي حاتم، لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي (ت: ٣٢٧هـ)، تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية سعد الحميد وخالد الجريسي، مطابع الحميضي، ط ١، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
- ٥٤- الغاية في شرح الهداية في علم الرواية، لشمس الدين أبي الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت: ٩٠٢هـ)، تحقيق: عبد المنعم إبراهيم، مكتبة أولاد الشيخ للتراث، ط ١، ٢٠٠١م.
- ٥٥- غريب الحديث، لأبي عبيد القاسم بن سلام بن عبد الله الهروي (ت: ٢٢٤هـ)، تحقيق: محمد خان، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدرآباد- الدكن، ط ١، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.
- ٥٦- فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر أحمد بن علي العسقلاني الشافعي (ت: ٨٥٢هـ)، دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩هـ.
- ٥٧- فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن رجب عبد الرحمن بن أحمد بن رجب السلامي الحنبلي (ت: ٧٩٥هـ)، تحقيق: محمود بن شعبان وجماعة، مكتبة الغرباء الأثرية - دار الحرمين، المدينة النبوية - القاهرة، ط ١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
- ٥٨- فتح الباقي بشرح ألفية العراقي، لأبي يحيى زكريا بن محمد السنيكي (ت: ٩٢٦هـ)، تحقيق: عبد اللطيف هميم وماهر الفحل، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.
- ٥٩- فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي، لشمس الدين أبي الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت: ٩٠٢هـ)، تحقيق: علي حسين، مكتبة السنة - مصر، ط ١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- ٦٠- الفصل للوصل المدرج في النقل، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: محمد بن مطر الزهراني، دار الهجرة، ط ١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

- ٦١- الفقه الميسر في ضوء الكتاب والسنة، مجموعة من المؤلفين، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤٢٤هـ.
- ٦٢- فهرس الفهارس والأثبت ومعجم المعاجم والمشیخات والمسلسلات، لمحمد عبد الحی بن عبد الكبير الحسني الإدريسي المعروف بعبد الحی الكتاني (ت: ١٣٨٢هـ)، تحقيق: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي - بيروت، ط ٢، ١٩٨٢م.
- ٦٣- فيض الملك الوهاب المتعالي بأنباء أوائل القرن الثالث عشر والتوالي، لأبي الفيض عبد الستار بن عبد الوهاب الهندي المكي الحنفي (ت: ١٣٥٥هـ)، تحقيق: عبد الملك بن دهيش، مكتبة الأسد - مكة المكرمة، ط ١، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
- ٦٤- القاموس المحيط، لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت: ٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط ٨، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
- ٦٥- قفو الأثر في صفوة علوم الأثر، لمحمد بن إبراهيم بن يوسف الحلبي المعروف بابن الحنبلي (ت: ٩٧١هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية - حلب، ط ٢، ١٤٠٨هـ.
- ٦٦- الكفاية في معرفة أصول علم الرواية، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: ماهر الفحل، دار ابن الجوزي - الدمام، ط ١، ١٤٣٢هـ.
- ٦٧- لسان العرب، لجمال الدين ابن منظور محمد بن مكرم الأنصاري الإفريقي (ت: ٧١١هـ)، دار صادر - بيروت، ط ٣، ١٤١٤هـ.
- ٦٨- مختصر المزي، لأبي إبراهيم إسماعيل بن يحيى المزي، اعتنى به خليل شيحا، دار المعرفة، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
- ٦٩- المختصر في علم الأثر، لمحمد بن سليمان الرومي الكافيجي (ت: ٨٧٩هـ)، تحقيق: علي زوين، مكتبة الرشد - الرياض، ط ١، ١٤٠٧هـ.
- ٧٠- المستدرك على الصحيحين، لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله النيسابوري المعروف

بابن البيع (ت: ٤٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.

٧١- المسلسلات المختصرة المقدمة أمام المجالس المبتكرة، لصالح الدين أبو سعيد خليل بن كيكليدي بن عبد الله الدمشقي العلائي (ت: ٧٦١هـ)، دراسة وتحقيق: أحمد أيوب محمد الفياض، الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

٧٢- مسند أبي يعلى، لأبي يعلى أحمد بن علي بن المثنى التميمي الموصلي (ت: ٣٠٧هـ)، تحقيق: حسين أسد، دار المأمون للتراث - دمشق، ط ١، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

٧٣- مسند الإمام أحمد بن حنبل، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت: ٢٤١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

٧٤- مسند البزار، لأبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق العتكي المعروف بالبزار (ت: ٢٩٢هـ)، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله وجماعة، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، ط ١، ١٩٨٨م.

٧٥- المصنّف، لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي الكوفي (ت: ٢٣٥هـ)، تحقيق: محمد عوامة، دار القبلة - مؤسسة علوم القرآن، جدة - بيروت، ط ١، ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م.

٧٦- معالم السنن شرح سنن أبي داود، لأبي سليمان حمد بن محمد البستي المعروف بالخطابي (ت: ٣٨٨هـ)، المطبعة العلمية - حلب، ط ١، ١٣٥١هـ - ١٩٣٢م.

٧٧- معجم البلدان، لشهاب الدين ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت: ٦٢٦هـ)، دار صادر - بيروت، ط ٢، ١٩٩٥م.

٧٨- المعجم الكبير، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت: ٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي السلفي، مكتبة ابن تيمية - القاهرة، ط ٢.

٧٩- معجم المؤلفين تراجم مصنفى الكتب العربية، لعمر رضا كحالة، مكتبة المثنى - دار إحياء التراث العربي، بيروت.

- ٨٠- معرفة السنن والآثار، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: عبد المعطي قلعجي، دار قتيبة، دمشق - بيروت، ط ١، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.
- ٨١- معرفة علوم الحديث، لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله النيسابوري المعروف بابن البيع (ت: ٤٠٥هـ)، تحقيق: السيد معظم حسين، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ٢، ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م.
- ٨٢- مقدمة ابن الصلاح المسماة بـ (معرفة أنواع علوم الحديث)، لأبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري، المعروف بابن الصلاح (ت: ٦٤٣هـ)، تحقيق: عبد اللطيف الهميم وماهر الفحل، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
- ٨٣- المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، لبدر الدين ابن جماعة محمد بن إبراهيم الكناني (ت: ٧٣٣هـ)، تحقيق: محيي الدين رمضان، دار الفكر - دمشق، ط ٢، ١٤٠٦هـ.
- ٨٤- موطأ مالك رواية يحيى الليثي (ت: ٢٤٤هـ)، لمالك بن أنس الأصبحي (ت: ١٧٩هـ)، تحقيق: بشار معروف، دار الغرب الإسلامي - بيروت، ط ٢، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
- ٨٥- نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار، لأحمد بن علي العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: حمدي السلفي، دار ابن كثير، ط ٢، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.
- ٨٦- نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، لأحمد بن علي العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: عبد الحميد سبر، دار ابن حزم - بيروت، ط ١، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
- ٨٧- نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: نور الدين عتر، مطبعة الصباح، دمشق، ط ٣، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- ٨٨- النكت الوفية بما في شرح الألفية، لبرهان الدين إبراهيم بن عمر البقاعي، تحقيق: ماهر الفحل، مكتبة الرشد ناشرون، ط ١، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.

- ٨٩- النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر أحمد بن علي العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: ربيع بن هادي، دار الراية، الرياض - جدة، ط ٤، ١٤١٧هـ.
- ٩٠- النكت على مقدمة ابن الصلاح، لبدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت: ٧٩٤هـ)، تحقيق: زين العابدين بن محمد بلا فريج، أضواء السلف - الرياض، ط ١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- ٩١- النهاية في غريب الحديث والأثر، لمجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد الشيباني الجزري المعروف بابن الأثير (ت: ٦٠٦هـ)، تحقيق: طاهر الزاوي ومحمود الطناحي، المكتبة العلمية - بيروت ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- ٩٢- اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر، لزين الدين عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي الحدادي المناوي (ت: ١٠٣١هـ)، تحقيق: المرتضي الزين أحمد، مكتبة الرشد - الرياض، ط ١، ١٩٩٩م.
- ٩٣- شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، لمحمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني المصري الأزهري، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الثقافة الدينية - القاهرة، ط ١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- ٩٤- المجموع شرح المذهب ((مع تكملة السبكي والمطيعي))، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، دار الفكر.
- ٩٥- الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، لأيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي (ت: ١٠٩٤هـ)، المحقق: عدنان درويش - محمد المصري، مؤسسة الرسالة - بيروت.



مَجْلَدُ تَعْظِيمِ الْوَحْيَيْنِ

Journal of Cherishing the Two Glorious Revelations

A scholarly, refereed periodical journal, specializing in research related
to the Glorious Qur'an and the Elevated Prophetic Sunnah

This issue's articles:

- **AL-AJWIBAH AL-JALIYYAH 'AN AL-AS'ILAH AL-KHAFIYYAH A CRITICAL EDITION OF THE SECTIONS ON SŪRAT AL-MUMTAḤANAH AND SŪRAT AL-ṢAFF 'ALĪ IBN MUḤAMMAD AL-MIṢRĪ (D. CA. 1127 AH)**

Dr. Yasser ibn 'Ubayd Allāh ibn Najm al-Asslānī

- **THE CARE OF THE MOST MERCIFUL FOR THE HEARTS OF THE PEOPLE OF FAITH IN THE QUR'AN**

Dr. Bandar ibn Sālim 'Īd al-'Azzām al-Sharārī

- **THE SUPREME METHOD IN STRUCTURING THE QUR'ANIC SŪRAH BASED ON ALLĀH'S MOST BEAUTIFUL NAMES (SŪRAT AL-BAQARAH AS A MODEL)**

Dr. Tawfiq 'Alī 'Alī Murād Zubādī

- **RATIONING FOOD WASTE IN LIGHT OF THE QUR'AN AND THE SUNNAH: A SHARĪ'AH-BASED ECONOMIC STUDY**

Dr. Ḥāmid ibn Mazyad ibn Ḥāmid al-Ḥarbī

- **PROTECTION OF WEALTH IN LIGHT OF THE QUR'AN AND THE SUNNAH: A DEVELOPMENTAL PERSPECTIVE**

Dr. Usāmah ibn 'Īd al-Ḥujaylī

- **ZAHW AL-THAMAR FĪ MUṢṬALAḤ AHL AL-ATHAR (THE GLORY OF THE FRUIT IN THE TERMINOLOGY OF THE PEOPLE OF ḤADĪTH) BY SHAYKH MUḤAMMAD SA'ĪD IBN SAYYID AḤMAD AL-ḤADRAWĪ**

Dr. Badawī ibn 'Alī ibn Muḥammad al-Kinānī al-Zahrānī

- **SUPPLEMENT TO THE JOURNAL, GRADUATE STUDENTS RESEARCH: THE MEANING OF THE TERM "LĀ YU'RAF" ("NOT KNOWN") AND SIMILAR EXPRESSIONS ACCORDING TO IMĀM AL-BAZZĀR IN HIS BOOK AL-MUSNAD**

Bayān bint 'Abd Allāh Ghunaym al-Ḥarbī